

الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الخميس ٢٠ شوال سنة ١٣٨٥ هـ. الموافق ١٠ شباط سنة ١٩٦٦ م. العدد ١٩٠٠

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الاردنية

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي السيد عبد الوهاب المجالي وزير الداخلية ووزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة الاقتصاد الوطني بالوكالة وذلك طيلة مدة غياب معالي السيد حاتم الزعبي وزير الاقتصاد الوطني خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية .

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على مـــا يلي :–

١ – اجراء الترفيعات التالية اعتبارا من ١٩٦٦/٢/١ .

ترفيع الدكتور محمد نوري شفيق وكيل وزارة التربية والتعليم الى الدرجة (الاولى أ) .

ترفيع السيد فهد العواملة مدير عام دائرة ميناء العقبة الى الدرجة (الاولى أ) .

ترفيع المتصرف في وزارة الداخلية السيد عبد القادر الجاعوني الى الدرجة (الاولى أ) .

٢ – اجراء الترفيعات التالية اعتبارا من تاريخ ١٩٦٦/٢/١ .

ترفيع كل من الاطباء التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغـــل وظيفة مدير مستشفى / طبيب اخصـــائي .

الدكتور سليمان حسين الصبيحي .

الدكتور سليمان سلـــيم دحابرة .

الدكتور هاني عبده شمـــوط .

الدكتور معين مصطفى التـــل .

ترفيع الدكتور حسام الدين المحتسب الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة طبيب جراح .

ترفيع الدكتور عبد المجيد عبد الحميد الزير الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة طبيب ؛

ترفيع كل من الاطباء التالية اسماؤهم الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفـــة مدير مستشفى / طبيب اخصـــائي .

الدكتور نديم مخائيل طوباصي .

الدكتور محمد رجب ابـــو حنك .

الدكتور منذر طـــه الصفدي :

ترفيع الدكتور نايف جاد الله الصناع الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة طبيب ؛

ترفيع الدكتور عبد الحي عبد الرؤوف شاور الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة طبيب ؛

ترفيع الدكتور توفيق حسين منـــور الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغـــل وظيفة مدير مستشفى / طبيب اخصـــائي .

٣ – اجراء الترفيعات التالية اعتبارا من ١٩٦٦/٢/١ :–

ترفيع الدكتور يوسف مصطفى عيسى الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مدير صحة .

ترفيع الدكتورة سلمى محمد القباني الى ادنى مربوط الدرجة الثانية لتشغل وظيفة مدير قسم الجراحة .

ترفيع السيد خليل عبدالعزيز قطاونة الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة مراقب لوازم .

٤ – الموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٩٣) تاريخ ١٩٦٦/١/١٩ المتضمن ما يلي :–

ترفيع السيد نذير عمر بلقر الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة متصرف من تاريخ ١٩٦٦/٢/١.

ترفيع السيد عبد المجيد عبـــد الله الشريدة الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفـــة متصرف من تاريخ ١٩٦٦/٢/١ :

تعيين السيد عبد الرحيم جرار بوظيفة متصرف في اعلى مربوط الدرجة الثالثة من تاريخ مباشرته العمل .

تعيين السيد رجي مصطفى حسن بوظيفة متصرف في ادنى مربوط الدرجة الثالثة من تاريخ مباشرته العمل.

تعيين السيد محمود الراشد الخزاعي بوظيفة متصرف في ادنى مربوط الدرجة الثالثة من تاريخ مباشرته العمل.

تعيين السيد اسامه عاهد السخن بوظيفة متصرف باعلى مربوط الدرجة الرابعة من تاريخ مباشرته العمل .

٥ – اجراء الترفيعات التالية اعتبارا من ١٩٦٦/١/١٦ : –

ترفيع السيد شريف عمر علي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة رئيس كتاب .

ترفيع السيد عبد الوهاب محمد الجبور الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محاسب .

ترفيع السيد طالب بدر ملكاوي الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة معاون فني .

ترفيع السيد مأمون يونس السيلاوي الى ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة محاسب .

٦ – ترفيع السيد عبد الله رجا الزعبي الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة موجه تربوي ، رئيس قسم من ٦٦/٢/١ .

٧ – تعيين سعادة السيد عبد الله الزريقات سفيرا فوق العـــادة ومفوضا للمملكـــة الاردنية الهاشمية لـــدى الاتحاد السوفييتي :

٨ – اجراء التعيينات التالية اعتباراً من تاريخ المباشرة بالعمل : –

تعيين الدكتور محمد زياد يعقوب محمد الجمل (مدير مستشفى طبيب اخصائي) في اعلى مربوط الدرجة الثالثة.

تعيين الدكتور نواف عبد الرحيم الخطيب بوظيفة مدير مستشفى طبيب في ادنى مربوط الدرجة الرابعة

تعيين الدكتور انور رضوان الشبول بوظيفة طبيب في ادنى مربوط الدرجة الرابعة .

تعيين الدكتور عصمت حسين الشيخ عبد الله صبري بوظيفة طبيب بيطري في ادنى مربوط الدرجة الخامسة.

تعيين المهندس السيد هاني عبد الله دخقان بوظيفة مهندس في ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

تعيين السيد محمد ابراهيم صالح خنفر في وظيفة مدير ، معلم بادنى مربوط الدرجة السادسة .

تعيين الدكتور فواز سالم ايوب بوظيفة طبيب بيطري في ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

تعيين الدكتور عصام مسعود قرمان بوظيفة طبيب بيطري في ادنى مربوط الدرجة الخامسة .

اعادة تعيين الآنسة نجاح يعقوب الجمل في وظيفة موجه تربوي ، رئيس قسم ، باعلى مربوط الدرجة السادسة.

هكذا من الأصل

٩ – نقل السيد غالب طوقان وكيل وزارة الدفاع الى ملاك وزارة الداخلية ليشغل وظيفة محافظ براتب (١٢٠) دينارا في الشهر اعتبارا من ٦٦/٢/١ .

١٠ – قبول استقالة كل من : –

الموظف السيد حسين ابراهيم الجرف من الخدمة اعتبارا من ١٩٦٦/١/١ .

المعلمة الآنسة نجاة فؤاد بركات من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٦٦/٢/١ .

المعلم السيد اسماعيل يوسف مطيره من ١٩٦٥/١٠/١ .

السيد عبد الكريم التل من الخدمة اعتبارا من تاريخ ٦٦/١/١ .

١١ – اعتبار المعلم السيد محي الدين خيري الجوهري فاقدا لوظيفته من تاريخ ١٩٦٥/٩/١ وذلك باستناد الى المادة (١٨٤) من نظام الموظفين المدنيين .

١٢ – اعتبار الانسه ماجده رشاد البيطار فاقدة للوظيفة من تاريخ ١٩٦٥/٩/٢٦ .

ب – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : –

١ – تعيين السيد جورج ملن قنصلا فخريا للاردن في سنغافورة .

٢ – احالة الموظفين المبينة اسماؤهم في ادناه على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ من تاريخ ١٩٦٦/٢/١ : –

السيد حنا روفا قريطم

السيد جميل يعقوب مبيض

السيد حلو سلامه الصرصور

٣ – احالة الموظف السيد على هاشم قانوق على التقاعد بالاستناد الى المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم ٣٤ لسنة ١٩٥٩ – اعتبارا من تاريخ ١٩٦٥/١٢/٢٨ .

الجنسية الاردنية

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٥٧) تاريخ ١٩٦٦/١/١٥ المتضمن ما يلي : –

١ – منح الجنسية الاردنية الى كل من : –

السيد سمير حسن محمود العشي

السيد ماجد علي محسن العلمي

السيد كامل سيد شحادة ناصر

السيد فؤاد حسين عبد الجليل

السيد عبد الله علي منصور

السيد جوني عيسى جنحو

بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ٩٥٤ باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني ؟

٢ – منح الجنسية الاردنية بالتجنس الى كل من : –

الدكتور بشير يوسف محمد العلمي

السيده فاطمه امين ارملة مؤيد الجراح

بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ واعفائهما من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

الاستملاك

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٥٢) تاريخ ١٩٦٦/١/١٢ المتضمن ما يلي : –

١ – اعتبار استملاك قطع الاراضي والابنية المبينة اسماء اصحابها وارقامها ومساحاتها في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٨٨٧) تاريخ ١٩٦٥/١١/٢٥ الكائنة في بلدة الحصن استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشوارع العامة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك قطع الاراضي الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (١٨٨١) تاريخ ٩٦٥/١٠/٢٥ والكائنة في مدينة جنين استملاكا مطلقا من اجل فتح وتعبيد الشوارع ارقام (٥٩ و ٦٠ و ٦٣ و ٦٥) في المدينة المذكورة وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ – اعتبار استملاك قطعة الارض المستثناه من التسوية في مدينة اربد والمنشآت القائمة عليها العائدة الى السادة ورثة المرحوم موسى العواد الحجازي الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في ملحق الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ لسنة ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ – اعتبار استملاك ما مساحته ٩٦ متراً مربعا من القطعة رقم (٢) العائدة للسيد ابراهيم عبد المجيد نغوي وشركاه وما مساحته (٤٧٠) متّرا مربعا من القطعة رقم (٣) العائدة للسيد يوسف عبد الحليم محمود كليرنه وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٨٩٠ تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١ استملاكا مطلقا بغية دمجها مع ما عليها من منشآت في سعة الشارع الذي يربط ساحة سوق الخضار القديم بشارع سطح السيل العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ – اعتبار استملاك ما مساحته سبعة امتار مربعة من القطعة رقم (٢٠٧) حي رقم (٨) المحطة ملك السيد محمود محمد الموسى وما مساحته سبعة امتار مربعة من القطعة رقم (٢٠٨) حي رقم (٨) المحطة ملك السيد توفيق طحان السليمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في العدد (١٨٩٠) تاريخ ١٩٦٥/١٢/١١ من الجريدة الرسمية استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الطريق المؤدية الى القطعة رقم ٢١٤ من نفس الحي وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥١٦) تاريخ ١٩٦٦/١/٨ المتضمن الموافقة على اعتبار استملاك الاراضي الموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور بعـدد الجريدة الرسمية رقم (١٨٨٧) تاريخ ١٩٦٥/١١/١٥ استملاكا مطلقا لاغراض سد المخيبه وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريـدة الرسمية ساتقـدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار بان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقاً لاغراض القيادة العامه للقوات المسلحة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير الأراضي والمساحة

صبحي الحسن

القريـة	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونم
عين سينيا	١ – الرأس والعقبة	٨	٩٢٣	٤
		١٥٢	٨٢٧	–
		١٩٨	٩٩٤	٤
		٢٠٠	٦٠٨	٢
		٢٠٦	٨٧٢	–
		٢٠٨	٢٢٦	–
		٢٠٩	٣٥١	–

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميـة ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصـدار قرار بان استملاك ما مساحته (٨٣٣) مترا مربعا من القطعة رقم ٥٩ من حي رقم ٦ الهاشمية مـن حوض رقم ٣٣ من اراضي مدينة عمان ستملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة الاردنية هو مشروع للمنفعه العامة بالمعنى المقصود في قانون لاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بأن امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة عـلى تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لأصدار القرار بأعتبار استملاك ما مساحته (١٦) متراً مربعا من قطعة الارض رقم ٢٢٨ حي ٨ الجوفة ملك السيدة ملكه سليم الزعمط وشركائها لتنفيذ درج عام يربط شارعين ببعضهما البعض ويؤمن تسهيل المرور لسكان تلك المنطقة كما هو موضح ذلك على المخطط رقـم ١٥/١٧٣٢ تاريخ ١٩٦٥/١٢/٢٦ مشروعا للنفـع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك السالف الذكر .

١٩٦٦/١/٨

امين العاصمة

المهندس احمد فوزى

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصـدار قرار بان استملاك ما مساحته دونم واحد و ٤٨٦ مترا مربعا من القطعة رقم ٤١ من حوض رقم ٢ مـن اراضي قرية باعون استملاكا مطلقا لانشاء خزان باعون لمشروع الازرق – اللواء الشمالي – عليها من قبل سلطة المياه المركزية هو مشروع للمنفعة العامة بالمعني المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر ايوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية ســاتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصـدار قرار بان استملاك لمساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض القيادة العامة للقوات المسلحة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير الاراضي والمساحة

صبحي الحسن

القـرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	دونـم	الملحـوظـات
خربة السوق	٢ – البلـد	١٦	٧٦٤	–	مستثنى من التسوية
وجـاوى		٢٥	٠٩٥	٢	
		المجمـوع	٨٥٩	٢	

اعلان

يعلن للعموم بانه بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ساتقدم بوصفي رئيسا للجنة التنظيم المحلية في مدينة السلط بطلب الى مجلس الوزراء العالي يتضمن استملاك الاجــزاء المتجاورة من الاملاك والعقارات والعرصات المبينة في مخطط الاستملاك في سعة الشوارع العامة استملاكا مطلقا مشروعا للمنفعة عملا باحكام الفقرة (١) من المادة (٣) من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٥٣ .

والبيان حرر ٢/١/١٩٦٦

رئيس اللجنة المحلية للتنظيم
(رئيس بلدية السلط)

اعـــلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثه من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ . بأن امانة القدس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باستملاك المساحات المبينة مقاديرها ادناه مع ما عليها من منشآت من القطع المبينة ازاءها في الحوض رقم ٢٩٩٩٦ في مدينة القدس استملاكـــاً مطلقاً بقصد انشاء مدرسة وملاعباً عليها وان مشروع انشاء المدرسة والملاعب المذكور هو مشروع للمنفعة العامه بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

روحي الخطيب
امين القدس

حوض رقم ٢٩٩٩٦
المدينة . ــ القدس
الموقع . ــ عقبة الصوانه

رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكها مترآ مربعــآ	اســم المالــك
١ ، ٢ ، ٨٦	٢٠٨٨٨	دير الروم الارثوذكس
٨١	٢٢٤٩	محمد محمود شحاده القراعين
٨٢	١٦٣٣	محمد عبدالله شعبان عيسى وشركاه
٨٣	٣٨٤٨	هنري نخله جريس كتن واخوانة
٨٤	٢١٨٨	داود مصطفى عيسى الهوش وورثة نخله جريس كتن
١/٨٥ و٢/٨٥	٤٢٨٦	محمد عبد الله شعبان عيسى ومحمود احمد شعبان ابراهيم عيسى وورثة احمد عبد الله شعبان عيسى
٨٧	١١٣١٥	دير الروم الارثوذكس

اعـلان

اعلن بمقتضى الفقره ــأــ من المادة الثالثه مـــن قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣ ان بلدية نابلس عازمة بعد مضى خمسة عشر يوماً من تاريخ هذا الاعلان في الجريدة الرسمية عـــلى تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم وفقا للفقره الاولى من المادة الرابعه والفقره الاولى مـن المادة الثالثه عشر باستملاك ما مساحته ٦٥٣و١١ دونما متربآ من القطع المذكوره ادناه من اراضي عسكر والتي يملكها السادة ابراهيم خليل صالح الدويكات وشركاه واخرين بغية دمجها للارض المستملكهلانشاء سوق خضار عليها وفقا للمخطط المصادق عليــــه وفقا لاحكام قانون تنظيم المدن لسنة ١٩٥٥ استملاكا مطلقا ووضع اليد عليها فوراً بقصد المنفعه العامــــه واعتبار ذلك مشروعا بالمعنى المقصوذ بقانون الاستملاك .

رئيس بلدية نابلس
حمدي كنعان

الحوض	القطعة	المساحة المقتطعة متر مربـــع	اســـم المـــالك
١٢	٣/١	٢٧٠٥	ابراهيم خليل صالح الدويكات وشركاه
١٢	٤	٦٩١٢	اسمر اسعد نصار الدويكات وشركاه
١٢	٢٦	٢٠٣٦	حسنة بنت محمد حسن الدويكـــات

اعلان

اعلن بمقتضى احكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة القدس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي لاصدار قرار باستملاك المساحات المبينة مقاديرها ادناه مع ما عليها من منشآت من القطع المبينة ازاءهـــا في الحوض رقم ٢٩٩٩٦ في مدينة القدس استملاكا مطلقا بقصد فتح طريق عام ، كما هو موضح على المخطط الذي اعد لهـــذه الغاية ، وان مشروع فتح الطريق المذكورة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانونالاستملاك لسنة١٩٥٣.

امين القدس
روحي الخطيب

حوض ــ٢٩٩٩٦
المدينة ــ القدس
الموقــع ــ عقبة الصوانة

رقم القطعة	المساحة المطلوب استملاكهــا متر مربـــع	اسم المالك
١ ، ٢ ، ٨٦	٣٧٤٣	دير الروم الارثوذكس
٨٧	١٠٣٨	دير الروم الارثوذكس

اعلان

اعلن بمقتضى الفقرة – أ – من المادة الثالثة من قانون الاستملاك للمشاريع العامة لسنة ١٩٥٣ ان لجنة التربية والتعليم لمحافظه نابلس عازمة بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار اللازم وفقا للفقرة الاولى من الماده الرابعة والفقره الاولى من المادة الثانية عشرة باستملاك العقارات والاراضي المبينة ادناه من اراضي رفيديا (موارس القبور) والتي يملكها السادة جريس موسى ابراهيم الهريمات وشركاه واخرين لغايات انشاء مدارس عليها وفقاً للمخطط المصادق عليه استملاكاً مطلقاً ووضع اليد عليها فوراً بقصد المنفعة العامة واعتبار ذلك مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود بقانون الاستملاك الانف الذكر .

رئيس لجنة التربية والتعليم
لمحافظة نابلس

الحوض	القطعة	المساحة الكلية متر مربع	المساحة المقتطعة متر مربع	اسم المالك
٨	٥٩	٧٤٠	٧٤٠	جريس موسى ابراهيم الهريمات وشركاه
٨	٦٠	١٠٤٨	١٠٤٨	سليم ابراهيم حنه الهريمات وشركاه
٨	٦١	٨٠١	٨٠١	نعيم صالح يوسف الهريمات وشركاه
٨	٦٢	١٠٣٢٥	٢٣٨٢	يوسف ابراهيم يوسف طقطق وشركاه
٨	٧٩	٢٦٢٨	٢٦٢٨	برهان راجي يعيش وشريكه
٨	٨٠	١٣٧٦	١٣٧٦	سليم ناصر ابراهيم الذيب وشركاه
٨	٨١	٩٢٠	٩٢٠	فرحات صالح يوسف الهريمات وشركاه
			٩٨٩٥	

مكتب التسويق الزراعي

قرر مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٦٦/١/١٥ فك ارتباط مكتب التسويق الزراعي من معالي وزير الزراعة وربطه بمعالي وزير الاقتصاد الوطني

رئيس الوزراء
وصفي التل

قرار رقم (١٠)

صادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين

بناء على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه المؤرخ ١٩٦٥/٧/١٥ اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين لأجل تفسير المادة الثانيه من قانون اعفاء الاوقاف الخيريه من الضرائب والرسوم رقم ٤٦ لسنة ٩٦٢ ونظام ضريبة المعارف رقم ١ لسنة ٩٥٦ وبيان ما اذا كانت املاك الاوقاف الخيرية التي تستغل تجاريا خاضعة لضريبة المعارف المنصوص عليها في الماده الثانية من نظام ضريبة المعارف المشار اليه ام انها تعتبر معفاة من الضريبه .

وبعد الأطلاع على كتاب وزير الداخلية الموجه لرئيس الوزراء بتاريخ ٩٦٥/٧/٥ والمخابرات المرفقة به وتدقيق النصوص القانونيه تبين لنا :

١ – ان المادة الثانية من نظام ضريبة المعارف رقم١ لسنة ٩٥٦ كما عدلت بالنظام رقم ٥٣ لسنة ٦٠ تنص على مايلي :–
(تستوفى من المالكين من المستاجرين في المناطق البلدية حسبما تنسبه لجان المعارف المحليه بقرار ينشر في الجريدة الرسمية ضريبة سنويه تعرف بضريبة المعارف على ان لا يزيد مقدارها على ثلاثه بالمائه من بدل الايجار الصافي كما قدر بموجب قانون ضريبة الأبنيه والاراضي داخل مناطق البلدية . اما في القرى فتقدر لجان المعارف المحليه مقدار الضريبه عند الحاجه اليها على ان يقترن تقديرها بموافقة وزير التربية والتعليم ، وللمالكين الحق بان يعودوا بما دفعوا على المستأجرين .

٢ – ان الماده الثانية من قانون اعفاء الاوقاف الخيريه من الضرائب والرسوم رقم ٤٦ لسنة ٩٦٢ تنص على ما يلي
(تعفى كافة معاملات ودعاوى واملاك الاوقاف الاسلامية الخيريه والاوقاف الخيريه للطوائف المسيحيه المعترف بها رسميا والمربوطة بحجة وقفية من الضرائب والرسوم والطوابع على اختلاف انواعها)

والواضح من عبارة (تعفى املاك الاقاف الخيريه ٠٠٠ من الضرائب) الواردة في المادة الثانية من القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٢ المشار اليه ان الاعفاء من الضرائب لم يكن منصبا على جهة الوقف حتى يقال ان هذه الجهة هي وحدها المعفاه من الضريبه وانما الاعفاء جاء منصبا على املاك الاوقاف الخيريه ذاتها . ولهذا فهو يشمل هذه الاملاك سواء اكانت جهة الوقف هي التي تستعملها ام انها مستعمله من الغير ، اذ ان عبارة (املاك الاوقاف الخيريه) وردت مطلقه والمطلق يجري على اطلاقه ما دام انه لم يرد دليل التقييد نصا او دلالة .

وهنا لابد من التنويه بان هذا الاعفاء الشامل لا يخلو من مصلحة للوقف ، اذ من شأنه ان يرغب الغير في استئجار هذه الاملاك باجره ازيد من الأجره التي تدفع فيما لو كانت معفاة من الضرائب والرسوم .
هذا ما نقررة في تفسير النصين المطلوب تفسيرها .

١٩٦٦/١/١٩

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس الديوان الخاص
مندوب وزارة التربيه والتعليم	المستشار الحقوقي	عضو محكمة التمييز	رئيس محكمة التمييز	بتفسير القوانين
رئيس قسم لجان التربيه والتعليم	لرئاسة الوزراء		الثاني	رئيس محكمة التمييز الاول
جمال العلمي	شكري المهتدي	بشير الشريقي	موسى الساكت	علي مسمار

قرار رقم (٢)

صادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين

بناء على طلب دولة رئيس الوزراء بكتابه المؤرخ ١٨/١٢/١٩٦٥ رقم ش/٤/٢١٧٨٠ اجتمع الديوان الخاص بتفسير القوانين لأجل تفسير المادتين ٦٠ و ٦٢ من قانون ضريبة الدخل رقم ٢٥ لسنة ٩٦٤ وبيان ما اذا كان تخلف المكلف عن دفع ٥٠٪ على حساب الضريبة المستحقة عليه يوجب رد اعتراضه او استئنافه ام لا .

وبعد الاطلاع على كتاب وزير المالية الموجه لرئيس الوزراء بتاريخ ١٥/١٢/٩٦٥ وتدقيق النصوص القانونية يتبين لنا :

١ – ان المادة ٥٩ من قانون ضريبة الدخل المشار اليه تنص على ما يلي (يجب على كل مكلف ان يدفع الضريبة المستحقة عليه خلال ثلاثين يوما من تاريخ تبليغ اشعار التقدير بمقتضى المادة ٥٦ من هذا القانون ويجوز للمرر التقدير ان يسمح بدفع الضريبة على اقساط حسبما يراه مناسبا) .

٢ – ان الفقرة الاولى من المادة ٦٠ منه تنص على ما يلي (اذا لم يتبلغ اي مكلف اشعار التقدير المنصوص عنه في المادة ٥٦ من هذا القانون قبل اليوم الاول من شهر حزيران في اية سنة من سني التقدير او اذا تبلغ الاشعار المذكور قبل ذلك التاريخ وقدم اعتراضا بمقتضى الفقرة (٢) من تلك المادة او استئنافا او تمييزا بمقتضى المادة (٥٧) منه سواء اكان ذلك قبل التاريخ المذكور او بعده يترتب على ذلك الشخص ان يدفع على حساب الضريبة المستحقة عليه عن تلك السنه مبلغا يعادل خمسين بالمائة من مقدار الضريبة المقدرة نهائياً او من مقدار الضريبة المستحقة اذا لم يكن هنالك ضريبة مقدرة نهائياً وفقا للطريقه المقررة وفي المواعيد والنسب المقررة لهذه الغاية وتسري على تحصيل هذا المبلغ احكام هذا القانون المتعلقة بتحصيل الضريبة) .

٣ – ان المادة ٦٢ تنص على ما يلي (في الاحوال التي يقع فيها الاعتراض او الاستئناف او التمييز يؤجل تحصيل رصيد الضريبة الذي يزيد عن المبلغ المنصوص عنه في الفقرة (١) من المادة ٦٠ من هذا القانون الى ان يفصل في ذلك الاعتراض او الاستئناف او التمييز . . . الخ) .

والواضح من نص المادة ٥٩ ان واضع القانون قد رسم قاعدة اساسية لتحديد ميعاد دفع الضريبة المستحقة فأوجب على كل مكلف ان يدفعها خلال ثلاثين يوما من تاريخ تبلغه اشعار التقدير بمقتضى المادة ٥٦ وأجاز للمرر التقدير ان يسمح بدفعها على اقساط اذا رأى ذلك مناسبا .

غير انه في المادة ٦٠ استثنى من حكم هذه القاعدة حالة واحدة وهي التي يكون فيها المكلف قد طعن بقرار التقدير بأحدى طرق الطعن القانونية فأوجب في هذه الحالة تحصيل خمسين بالمئة من الضريبة المستحقة وتأخير تحصيل النصف الباقي الى ان يفصل في ذلك الطعن. وهذا ظاهر من نص المادة ٦٢ القائل (في الاحوال التى يقع فيها الاعتراض او الاستئناف او التمييز يؤجل تحصيل رصيد الضريبة الذي يزيد عن المبلغ المنصوص عليه في الفقرة (١) من المادة (٦٠).

وعلى ذلك فان ما جاء في المادة ٦٠ من حيث وجوب تحصيل ٥٠٪ من الضريبة لم يرد كشرط لقبول الاعتراض او الاستئناف او التمييز وانما لغاية بيان ان هذه الطعون لا تؤخر التحصيل الا فيما يختص بنصف الضريبة المستحقة.

وينبني على هذا ان تخلف الطاعن عن دفع هذه النسبة من الضريبة لا يوجب رد طعنه .

هذا ما نقرره في تفسير المادتين المطلوب تفسيرهما .

صدر ١٦/١/١٩٦٦

عضـو	عضو	عضو	عضـو	رئيس الديوان الخاص
مندوب وزارة المالية	المستشار الحقوقي	عضو محكمة	رئيس محكمة التمييز	بتفسير القوانين
مدير ضريبة الدخل	لرئاسة الوزراء	التمييز	الثاني	رئيس محكمة التمييز الاول
جمال الحسيني	شكري المهتدي	بشير الشريقي	موسى الساكت	علي مسمار

هكذا من الاصل

مــواد

ودات

٥ – ودائع العملاء (باستثناء البنوك

المــودع
أ) الحكومة
ب) المؤسسات شبه الحكومية
ج) البلديات
د) المؤسسات العامه
ه) المؤسسات الدولية والاجن
و) القطاع الخاص
« ١ » مقــيم
« ٢ » غير مقيم
المجمــوع

لأجـل			
...هـر	بعـد ثلاثة ولغايـة ستة اشهر	ما يزيد عن ستة اشهر	المجمــوع
٦٠	—	—	٧٧٩٦٢٤٦
.	٢٧٥٠٠٠	٥٠٠٠٠	١٧٢١٥٥٢
١/	٣٦٩٤١٧٥	—	٨٦٤٩٧٨٧
	—	٥٥٠٠٠٠	٢٦٠٤٨٦٨
٨	٣٩٦٩١٧٥	٦٠٠٠٠٠	٢٠٧٧٢٤٥٣

	تستحق بعد ثـلاث ولغاية خمس سنوات	تستحق بعد خمس سنوات
	...	. .
	...	...

٥ «ج» ودائع لاجل تستحق التأدية ز

خلال ثلاثة اشهر	بعد ثلاثة
٣٦٠١٦٦٨	٢٢

٥ -- (د) ودائع لأجل – دفعها خاضـ

مدته لا تزيد عن سبعة ايام	
١٣٨٢٥٥٨	

ستة اشهر	مستحقة ولم تدفـع	المجموع
٣٩٠	٤١٤٦١٠	٩٢٤٩٧٤١

	المبلـغ
	٢٠٦٣٨٥٨
	٦٧٨٣٤٩
	١٢٠٨٩
	٤٣٢١٠٧٢
	١٧٠٧٤٨٩٠
	١٧١١٤٤٨
	٢٣٢٥٥١٩
	٩٥٢٥٣٢
...ف التعاونية »	١٤٢٩٣٢
	١٧٠٠١٠٤
	٧٤٠٤٦٩
	١٥٧٦٠٧١
المجمــوع	٣٣٢٩٩٣٣٣

الكشف نموذج رقم (١)

تفاصيل مواد

المطلوبـــات

)

	تحت الطلب	تـــوفير	لاجل وتستحق التادية في تواريخ معينة	لاجل ودفعها خاضع لاشعـــار	المجمـــوع
	٢٤٩٨٣٦٢	—	٢٤٢٠١٨	٨٥٤٢٢	٢٨٢٥٨٠٢
	١٦٩٦٤٧١	—	٥٧٣٤٤٢	٧٢٦٣٠٤	٢٩٩٦٢١٧
	٤٤٠٦٩٩	١٣٣٧	٣٤٦٧٦	١٥٤٦٦	٤٩٢١٧٨
	١٠٤٥٤٦٥	—	٣٣٥٨٦٥	١١٦٧٣٨	١٤٩٨٠٦٨
...بية	٣٠٣٤٥١	٨٥٣٧	٩٢١٣٨٢	٢٩٣٦٠٨	١٥٢٦٩٧٨
	١٩٢٧٩٥٢٠	٣٩٢٧٥٣٨	٨٨٢٧٧٥٠	٣٧٢٦٥٥٠	٣٥٧٦١٣٥٨
	٤٣٣٩٤٨	١٠٧٤	٢٢١١٢	٢٦٨٠	٤٥٩٨١٤
	٢٥٦٩٧٩١٦	٣٩٣٨٤٨٦	١٠٩٥٧٢٤٥	٤٩٦٦٧٦٨	٤٥٥٦٠٤١٥

...ي تواريخ معينة :

...ولغاية ستة اشهر	بعـــد ستة ولغاية تسعة اشهر	بعد تسعة ولغاية اثني عشر شهرا	بعد اثنى عشر شهرا	المجمـــوع
٣٧٤٠٧...	١٦٢٩٥٧٦	١٩٦٣٥٣١	٢١٧٤٨	١٠٩٥٧٢٤٥

...ع لاشعار:

مدته بعد سبعة ايام ولغاية شهر	مدته بعد شهر ولغاية ثلاثة اشهر	مدته تزيد عن ثلاثة اشهر	المجموع
٣٠٩٨١١٦	٣٧٩٢٤٤	١٠٦٨٥٠	٤٩٦٦٧٦٨

البنك المركـزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عليه عند اقفال العمل بتاريخ ٣١/١٢/١٩٦٥

دائرة الاصدار

الموجودات

	دينار
ذهب	١ر٢١٨ر٣٠٧
استرليني وعملات أخرى قابلة للتحويل للذهب	٥ر٤٠١ر٩٨٥
أذونات الخزينة البريطانية	١٠ر١٨٤ر٢٤٢
سندات الحكومة البريطانية	١٢ر٣٨٧ر٤٩١
(سعر السوق ٣٠٧ر٣٦٥ر١٢ دينار)	
موجودات اخرى	٤ر٥٧٥
	٢٩ر١٩٦ر٦٠٠

المطلوبات

	دينار	دينار
النقد المصدر :		
في التداول	٢٧ر٤٨٣ر٦٩٥	
في الدائرة المصرفية	١٥١ر٣٣٧	٢٧ر٦٣٥ر٠٣٢
احتياطي الموجودات		٧٥٠ر٠٠٠
صافي الدخل		٨١١ر٥٦٨
		٢٩ر١٩٦ر٦٠٠

الدائرة المصرفية

الموجودات

	دينار	دينار
نقد في الصندوق		١٥١ر٣٣٧
ودائع لدى المراسلين في الخارج		١٩ر٥٣٧ر٠٦١
اذونات وسندات أجنبية		٢٢٧ر٣١٨
		١٩ر٩١٥ر٧١٦

المطلوبات

	دينار	دينار
رأس المال		١ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		٩٣ر٠٣٣
مخصصات البناء		١٨٣ر٨٤٣
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والحسابات الخاصة	١٠ر٤٠٢ر٥٦٨	
البنوك	٧ر٨٤٣ر٠٢٨	
الحسابات الاخرى	٥٣ر٣٠٨	١٨ر٢٩٨ر٩٠٤
صافي الدخل ومطلوبات أخرى		٢٣٩ر٩٧٦
		١٩ر٩١٥ر٧١٦

نائب المحافظ
عبد الكريم الحمود

المحافـظ
الدكتور خليل السالم

هكذا من الأصل

قرار رقم (٥١)

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب المادة الثانية فقرة (ب ، ه) من النظام رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ (نظام التموين والمراقبة وتحديد الاسعار) وبعد الاطـلاع على القرار المتخـذ من قبل مجلس ادارة دائرة التموين والاستيراد والتصدير في جلسته الثانية لسنة ١٩٦٦ اقرر ما يلي : —

١ — تحدد اسعار بيع حليب الاطفال المبينة ادناه كما يلي :—

اسم الحليب ومواصفاته	سعر البيع بالجملة فلس	سعر البيع بالمفرق فلس	الوزن
كريميت ١٠٪	١٩٠	٢١٠	ليبرة
كريميت ٢٥٪	٢٢٠	٢٤٠	«
انفاميل ٢٩٪	٣٣٨	٣٦٠	«
بروديتون ٩ر٥٪	٣١٠	٣٤٠	«

٢ — تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من تاريخ ١٢/١/١٩٦٦ .

٣ — كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المذكور اعلاه .

١٠/١/١٩٦٦

وزير الاقتصاد الوطني
حاتم الزعبي

قرار رقم (٢)

صادر بالاستناد الى المادة ٥٤ من قانون مراقبة اعمال التأمين رقم ٥ لسنة ١٩٦٥

تعدل الفقرة ه من الماده (٢) من القرار رقم (١) المنشور في عـدد الجريدة الرسمية رقم ١٨٨٧ تاريخ ٢٥ تشرين الاول سنة ١٩٦٥ لتصبح كما يلي :—

ه — اذا تبين لصاحب البضاعة ان قيمة التعويض عن النقص او العطب او التلف في بضاعته قد لا يتعدى مبلغ ال ٢٥ دينار فعلية ان يبلغ شركة التأمين ذات العلاقة بالموضوع لانتداب من يمثلها ولتقدير قيمة التعويض بالاتفاق بين الطرفين . وفي حالة عدم اتفاقهما على مقدار التعويض فعليهما ان يضما اليهما مندوبـاً عن الغرفة التجاريـة والصناعية ينتخب على النحو المبين في الفقرة (ب) من المادة (٢) من القرار رقم (١) ويكون رأي هذه اللجنة حينئذ نهائياً .

وزير الاقتصاد الوطني

الأطباء

صرحت وزارة الصحة لـكل من :—

١ — الدكتور مأمون امين المعايره الأردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب (M.D.) من جامعة استانبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقا للفقرة(٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ٢٤/٢/١٩٦٣ .

٢ — الدكتور فايق حسين عبد الكريم محمد عبد الرحيم الأردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب مـن جامعة دمشق بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة وفقا للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ٢٤/٢/١٩٦٣.

٣ — الدكتور سمير جميل ناصر الأردني الجنسية والحائز على شهادة دبلوم في الطب والجراحة من الجـامعة الملكية للجراحة في دبلن بارلندا بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمـدة سنتين في القوات المسلحة وفقاً للفقرة (٢) من المادة (٢٢) المعدلة من قـانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ٢٤/٢/١٩٦٣ .

٤ — الدكتور صليبا خليل ترزي الأردني الجنسية والحائز على شهادة دكتور في الطب (M.D.) من جامعة استانبول بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يعمل لمدة سنتين في القوات المسلحة وفقا للفقرة (٢)من الماده (٢٢) المعدلة من قانون الصحة المنشور في العدد (١٦٦٧) الصادر بتاريخ ٢٤/٢/١٩٦٣ .

٥ — الدكتور توفيق عبد الحفيظ البرغوثي الأردني الجنسية والحائز على شهادة دبلوم في الطب من جامعة صوفيـا بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

٦ — الدكتور هاشم الغربي الأردني الجنسية والحائز على شهادة الكيمياء الحيوية من جامعة الينوى بالولايات المتحدة بفتح مختبر للتحاليل الطبية والكيمياوية في المملكة الاردنية الهاشمية .

الصيادله

٧ — الصيدلي عوني محمد الصريف الأردني الجنسية والحائز على شهادة الصيدلة من الجامعة الامريكية في بيروت بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

٨ — الصيدلي عادل محمد الحاج ابراهيم الفنه الأردني الجنسية والحائز على بكالوريوس علم الصيدلة من جامعـة الاسكندرية في الجمهورية العربية المتحدة بتعاطي مهنة الصيدلة في المملكة الاردنية الهاشمية .

القباله

٩ – الآنسة مريم عوده جوري الأردنية الجنسية والحائزة على شهادة التوليد ورعاية الأمومة والطفوله نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القباله في المملكة الأردنية الهاشميةعلى ان تعمل لمدة سنة واحدة في وزارة الصحة.

١٠– الآنسة اعتدال جريس سماعين الاردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الأمومة والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية على ان تعمل لمدة سنة واحـــدة في وزارة الصحة .

١١– الآنسة تمام احمد مرعي الأردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الأمومة والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطيمهنة القبالة في المملكة الأردنية الهاشميةعلى ان تعمل لمدة سنة واحدة في وزارةالصحة.

١٢– الآنسة منيرة يعقوب سابا الأردنية الجنسيه والحائزة على شهادة فن التوليدورعاية الأمومة والطفولة نظريا وعمليا من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكة الاردنية الهاشمية على ان تعمل لمده سنة واحدةفيوزارةالصحه.

١٣– الآنسة شفيقة يعقوب عجيلات الأردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الأمومة والطفوله نظريا وعمليا منوزارةالصحة بتعاطي مهنة القبالة في المملكةالاردنية الهاشميةعلى ان تعمللمدةسنةواحدةفيوزارةالصحة.

١٤– الانسة كريمة يوسف برقان الأردنيه الجنسية والحائزة على شهادةفن التوليد ورعاية الامومة والطفولة من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القبالة فيالمملكة الأردنية الهاشمية على ان تعمل لمدة سنة واحدة في وزارة الصحة .

١٥– الآنسة عائشة عامر اسماعيل الأردنية الجنسية والحائزة على شهادة فن التوليد ورعاية الأمومة والطفولـــة نظريا وعمليا من وزارةالصحةبتعاطي مهنة القبالةفي المملكة الأردنية الهاشمية على انتعمللمدةسنةواحدةفيوزارةالصحة:

١٦– الآنسه عزيزه اسكندر غريب الاردنية الجنسية والحائزه على شهادة فـــن التوليد ورعاية الامومه والطفوله من وزارة الصحة بتعاطي مهنة القباله في المملكة الاردنيه على ان تعمل لمدة سنة واحدة في وزارة الصحة .

الرقابه الطبيه

قررت وزارة الصحه ما يلي :–

١ – فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من مرفأبونديشيرى مقاطعة اذانتابور في ولايـــة اندهرا برادش. مقاطعـــة كننانور في ولاية كيرالا ، مقاطعـــة جالجون في ولاية مهاراشترا ومقاطعـــة بونديشيرى في ولاية بونديشيرى في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبـــارا مـــن ١٩٦٦/١/٢٦ على ان يكون لـــدى القادمين شهادات تطعيم دولة بذلك .

٢ – رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من مقاطعة سالم نجار في ولاية مدراس مطار احمد اباد، مطارلكناو، مرفأ فيزاخابوتنام ، مقاطعة اجرا ومقاطعة باستي في ولاية اوتار برادش مقاطعة عزامجاره ، مقاطعة دهرادن، مقاطعة فايز اباد ، مقاطعة جوراخبور ، مقاطعة ميرووت ، مقاطعة مظفر بور ، مقاطعة بلبهت ، مقاطعة ري باريلي ، مقاطعة رامبور ومقاطعة اناو في ولاية اوتار برادش ، مطار ثيريشيريبالي في الهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٦٦/١/٢٦ .

الاعلانات

اعـــلان

تعلن شركة مصانع الاسمنت الاردنية المساهمة انها عازمة على تقديم طلب الى مجلس الوزراء العالي مـــن اجل استملاك حقوق المياه العائدة الى ٢٠/٨٠ من القطعة رقم ١ منحوض ابو الريضان رقم(٢)مناراضي قرية ماحصوالعائده للسيد عبد المجيد السالم المرعي وذلك للأستفادة من نصيبها من الماء لأغراض التوسع في مصنع الاسمنت باعتبـــار ذلك مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

المدير العـــام
خالد الحـــاج حسن

اعـــلان

صادر بمقتضى المادة ٧ من نظام تسجيل الاراضي والمياه في مناطق التسوية رقم (١) لسنـة ١٩٥٢ الى سكان مدينه البيرة وقريه بير زيت .

ليكن معلوما لديكم بأن سجل الاموال غير المنقولة العائد للقطع المبينة أدناه من اراضي مدينتكم قد فتح في دائرة تسجيل اراضي رامالله في التاريخ المبين ازاء كل قطعة وعليه أبلغكم بهذا الاعلان بأنه في حالة عدم قيامكم بتسجيـــل القطع المذكورة في دائرة تسجيل اراضي رامالله خلال خمس سنوات في التاريخ المبين ازاء كل قطعة فـــان رسوم التسوية الواجب استيفاؤها عن تلك القطع تحسب مضاعفة عند تسجيلها سندا لاحكام البند الثالث من الفقرة (أ) من المادة الثانية من نظام تسجيل الاراضي والمياه .

المدينـــة	الحوض	القطعـــة	التاريـــخ
البـــيرة	٢٥	٧٠ و ٧١	١٩٦٥/١٢/٢٥
بير زيت	١٨	٤٠٩	١٩٦٦/١/٩
بير زيت	١٢	٤٠٦	١٩٦٦/١/٩

مأمـــور تسجيل اراضي رام الله
شاهر ضامن بركات

اعـــلان

بمقتضى المادة ١٠ من قانون تصرف الاشخاص المعنويين بالأموال غير المنقولة لسنة ١٩٥٣

سجلت في وزارة العدلية في اليوم التاسع عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٦٦ تحت رقم (٦٥) هيئة دينيـــة باسم (رهبانية سيدة الرحمة) ، وذلك وفقا لأحكام المادة ١٠ من قانون تصرف الاشخاص المعنويين بالأموال غير المنقولة رقم ٦١ لسنة ١٩٥٣ وأن ممثل الهيئة في المملكة الاردنية الهاشمية هو المطران نعمة السمعان المقيم في عمـــان / كنيسة البشارات/جبل اللويبدة .

اعــلان

استنادا الى المادة(٥٥) من قانون الجمارك والمكوس رقم(١) لسنة١٩٦٢ يعلن رئيس جمرك عمان عن بيع المواد المدرجة انواعها وعددها جانباً بالكشف وذلك بعد مضي شهر عن الاعلان عنها .

عن رئيس جمرك عمان
جورج مشربش

كشف بالمواد المحجوزة في جمرك الاجفور المحولة لهذا المركز بموجب الكتاب رقم٧/٣/٢٤٧٩ تاريخ ١٠/١٢/١٩٦٥ لبيعها بالمزاد العلني

صاحب البضاعة: اسمه	صاحب البضاعة: اقامته	وصول الاستلام: رقمه	وصول الاستلام: تاريخه	العدد	نوع البضاعة
غازي السلايمه	الكرك	١٤٦١٤	٩٦٥/٢/١٢	٢٠	قطع صابون لازينه ماركة الجمال
احمد العياد	القدس	١٤٦١٩	٩٦٥/٢/١٧	١٢	" " " " "
يحيى عبد الله	الرمثا	١٤٦٣٦	١٩٦٥/٣/٤	٦ قطع	كير باص مرسيدس مفكوك ٦ قطع مع لوازمها
الرئيس هاشم المطري	عمان	١٤٦٤١	١٩٦٥/٣/٩	٤	صوبافيلدو سخانه كهربائيه و غساله سانيو و راديو هيز ماستر بوفز
مجهول	"	—	—	١	كرنـك سياره GMC رقم ٢٣٦٧٤١٧ مستعمل (مضروب برصاصه مختومه بخاتم جمرك عمان
محمود احمد الجدلاني	"	١٤٦٤٨	٩٦٥/٣/١٦	١	ماسوره كاوتشوك ذات فتحتين
عوني الكردي	الخليل	١٤٦٥٨	٩٦٥/٣/٢٧	١	يوبين مستعمل لسياره مرسيدس
حسين محمد حسين	عمان	١٤٦٥٩	٩٦٥/٣/٢٨	١٩	قوارير بيبسي كولا
محمد عبدالقادر سويح	"	١٤٦٩١	٩٦٥/٤/٢٩	١	راديوفيلبس رقم ٣٤٤٦٠٤٠ والرقم الظاهر عليه هو ١١٠٣٩
فايز دلقموني	اربد	١٤٧٠٨	٩٦٥/٥/١١	١٠	علب تايد صغيره
محمد عيد ابو هلال	ابوديس	١٤٧١٤	٩٦٥/٥/١٧	١	راديو ساني موجتين مستعمل جداً رقم ٤٩٢٥٥
عبدالحميد الشيخ علي	عمان	١٤٧٢٣	٩٦٥/٥/٢٥	٢	اطــار سيــاره صغــير جــوديير درين شير رقم ٢ M ٩٩ N56G و ٥٣٠٤٦ L
مجهول	—	—	١٩٦٥/٦/٥	١	رأس ماتور لسيارة شحن على الديزل مستعمل رقم ٧١٦٦ ماركة كروسيديديوم (وجد في المركز)
محمد العطاونه	الزرقاء	١٤٧٦٤	٩٦٥/٦/١٥	١	بطارية سيارة سائله ماركة هاجن قوة ٦ فولت ومستعملة
فتحي صوفان	"	١٤٧٧٧	٩٦٥/٦/٢٣	١	شواية لحم كهربائيه ثلاث قطع ماركة ادل
محمد سليم خير	اربد	١٤٧٩٠	١٩٦٥/٧/٦	٣	مواسير حديد قياس ٣ انش
سالم علي سالم	عمان	١٤٧٩٩	١٩٦٥/٧/٩	١	بطارية سياره مستعمله قوة ٦ فولت ماركة هفي دبوشي
عرات سليمان	مأدبا	١٤٨١١	٩٦٥/٧/٢٩	٢	" " ماركة بوش
محمد يوسف محمود	نابلس	١٤٨١٧	٩١٥/٨/٤	١	" " مستعمل جدا ماركة قاتا رقم ٣٣١٥
صالح محمود	كفا خارس	١٤٨٢٣	٩٦٥/٨/١٣	٨	ثمانية علب كبريت ×١٠ علب كبريت صغير ماركة الوحش
حسين احمد الطريفي	الرمثا	١٤٨٢٩	٩٦٥/٨/٢٤	١	بطارية سيارة شحن سائله مستعملة ماركة قارتا
عبد الفتاح هلال	"	١٤٨٣٠	٩٦٥/٨/٢٤	١	راديو ماركة كيرادن رقم ١٠٩٥٥٣١
خليل ناجي عثمان	عمان	١٤٨٣٩	٩٦٥/٨/٣٠	١	بطارية سياره مستعمله ماركة قارتا قوة ١٢ فولت
مجهول	"	١٤٨٣٩	٩٦٥/٨/٣٠	٣	شراشب كتانيه

هكذا من الاصل

اعــلان

استنادا الى المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس رقم (١) لسنة ١٩٦٢ يعلن رئيس جمرك عمــان عن بيع المواد المدرجة في ادناه وذلك بعد مضي شهر عن الاعلان عنها .

عن رئيس جمرك عمان
جورج مشربش

كشف بالمواد المحجوزة في جمرك مطــار عمان والمحولة الى هذا المركز بموجب الكتــاب رقم ٧/١/٣/٢ تاريخ ٦/١/٩٦٦ لبيعها بالمزاد العلني .

اسم صاحب الامانة	الوصول: رقمه	الوصول: تاريخه	النــوع	العدد
السيد فاروق كامل بشناق	١٢٠٧٠	٩٦٥/١٢/١٨	راديو ترانسوستر مستعمل مــاركة CRDUN	١
السيد محمد عبد الله سليم	١٢٠٨٧	٦٥/١/٢٢	راديو ترانسوستر مستعمل ماركة توشيبا	١
السيد محمود سلطان	١٢٢٢٤	٦٥/٦/١٦	زجاجة ويسكي بلاك اند وايت	١
السيد حسن عبد الرحيم ذيب	١٢٢٢٢٦	٦٥/٦/ ٦	راديو ترانسوستر ماركة ONKJO	١
الانسة نوال زكريا عرفات	١٢٢٦٦	٩٦٥/٧/٦	راديو ترانسوستر ماركة شــارلتون	١
السيد محمد يوسف سيف حمد	١٢٢٧٠	٦٥/٧/٦	راديــو ترانسوستر ماركــة سوني	١

امــر تسوية

صادر بمقتضى المادة (٥) من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

يعلن ان عمل تسوية الاراضي سيشرع به في اراضي قرية بيت ساحور التابعة قضاء بيت لحــم ماعدا منطقة الابنية التابعة لهــا .

ان الاشخاص الذين لهم اي حق تصرف أو حق تملك أو حق منفعة في اراضي القرية المذكورة سيبلغون فيما بعد باعلان التاريخ الذي يجب ان يقدموا فيه ادعاءاتهم بموجب المادة السادسة من القانون المشار اليه .

١٩٦٦/١/٢٧

مدير الاراضي والمساحه
صبحي الحسن

اعلان تسوية

صادر بموجب المادة (٦) من قانون تسوية الاراضي المياه لسنة ١٩٥٢ .

١ – يعلن للعموم ان عمل التسوية للاراضي الموصوفة ادناه سيبدأ في اليوم الاول من شهر شباط سنة ١٩٦٦ .

الوصف– عموم اراضي قرية بيت ساحور التابعة لقضاء بيت لحم المبينة حدودها باللون الاحمر على المخطط المعلن عنه نسخة في كل من مديرية الاراضي والمساحة / عمان / ومكتب مساعد مـــدير الاراضي والمساحة / القدس / ودار قائمقامية بيت لحم ومكتب تسجيل اراضي القدس / ومكتب مأمور التسوية المختص . ما عدا منطقة الابنية التابعة لها .

٢ – على جميع الاشخاص الذين يدعون بأي حق تصرف اوحق تملك او حق منفعة في الاراضي المذكورة ان يقدموا ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها الى موظف دائرة الاراضي الذي سيكون موجودا في نفس القرية .

٣ – ان عمل تسوية الاراضي يتناول جميع الاشخاص الذين لهم حق تصرف اوحق تملك او حق منفعة في اية ارض سوا كان ذلك الحق معترفا به او متنازعا فيه .

١٩٦٦/١/٣١

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعـــلان

صادر بالاستناد لاحكام المادة ٦ من النظام رقـــم ٢ لسنة ١٩٦٦

نظام اتلاف القضايا والاوراق القضائية في المحاكم النظامية

استنادا للصلاحية المخولة الي في المادة الثالثة من نظام اتلاف القضايا والاوراق القضائيه في المحاكم النظامية المنشور في العدد ١٨٩٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٠ كانون الثاني ١٩٦٦ ، فأني سأقوم بتعيين لجنة خاصة لدى كل محكمة لاتلاف القضايا الحقوقية والجزائية وكذلك الاعلامات الحقوقية والجزائية التي مرت عليها مـــدة مرور الزمن ولا ينتظر وجود ايه منفعة من بقائها والاحتفاظ بها ، والقضايا الجزائية واعلاماتها المشمولة بقانون العفو العام رقم ٨/١٩٦٥ .

لذا وبالاستناد لاحكام المادة ٦ من النظام المذكور فاني اعلن للعموم بان لجان الاتلاف ستبدا عملها بعد ثلاثة اشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ويرجى ممن يود استرداد ما ابرزه من وثائق او الحصول على صور مصدقة عنها او عن اي اجراء او قرار في القضايا المراد اتلافها ان يراجع المحكمة الموجودة لديها القضية خلال هذه المدة لتمكنه من ذلك ؛

وزيـــر العدلية
جريس حدادين

هذا من الاصل

اعـــلان

بناء على قرار اللجنه المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٣٠٨ تاريخ ١٩٦٣/٧/٣ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٢٩٦ تاريخ ١٩٦٤/٤/٢٤ (المنظم بتعديل تخطيط منعطف الشارع المار قسم منه بقطعة الارض رقم ٣٩٣ حي جبل النزهة). موضع التنفيذ استناداً للمادة (١٧) على قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ وذلك بعد مضي (خمسة عشر يومـــا) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجـــنة المحلية للتنظيم والأبنيـــة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

١٩٦٤/١/٢٩

محـــافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في محافظة العاصمة

اعـــلان

بناء على قرار اللجنة المحلية رقم (٣٧١) تاريخ ١٩٦٥/٩/٢٢ فقد قررت اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة الغاء المخطط رقم أ ع ج/ ١٣٢٣ تاريخ ١٥ /٦٥/١١ (المنظم بتعديل تخطيط الشارع الكائن بين الدوار الرابع والخامس بجبل عمان وجعله بعرض ثمانية وعشرين مترا بدلا من اثنين وعشرين مترا) وايداع ذلك للاعتراض لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة . حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية المذكورة اثناء الدوام الرسمي ولمدة ثلاثين يوما من تاريخ نشر اعلان بذلك في الجريدة الرسمية حتى اذا كان لهم ما يقال بشأن هذا الالغاء تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة سالفة الذكر .

١٩٦٥/١٢/١

محافظ العاصمة
ورئيس اللجنة اللوائية
نايف الحديد

وقائع ومقررات لجنة تنظيم المدن اللوائية

في جلستها المنعقدة بتاريخ ٩/١٠/٩٦٥

الحضور : —

السيد نجيب المعايطة	متصرف لواء الخليل	رئيساً
الدكتور عبد المجيد الزير	بالنيابة عن مدير الصحة	عضواً
سميع العكر	مهندس لواء الخليل	«
محمد صالح الجيرودي	مدعي عام الخليل	«

عقدت لجنة تنظيم المدن اللوائية جلسة في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم السبت الموافق ٩ / ١٠ / ٩٦٥ بحضور سماحة رئيس بلدية الخليل ومهندس البلدية ومهندس تنظيم المدن الاقليمي وبعد ان اطلعت على كتــاب سماحة رئيس بلدية الخليل ومرفقه قراري المجلس البلدي رقم (٢٢٢ و ٢٢٣) وقررت ما يلي : —

١ — الموافقة على تنسيب اللجنة المحلية في لواء الخليل بتعديل مخطط شارع نمرا الذي يبدأ من شــارع الملك عبد الله وينتهي بشارع حبايل الرياح بموجب المخطط المعد لهذه الغاية والمحفوظ لدى اللجنة المحلية .

٢ — الموافقة علي تنسيب اللجنة المحلية في لواء الخليل بتعديل مخطط شارع صلاح الدين الذي يبدأ من شارع محلــة الاكراد وينتهي في مقبرة الراس بموجب المخطط المعد لهذه الغاية والمحفوظ لدى اللجنة المحلية .

٣ — رفع هذا القرار الى معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية لاقراره استنادا لاحكام المادة (١٦) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ .

عضو مهندس لواء الخليل	عضو مدير صحة لواء الخليل	عضو رئيس بلدية الخليل	رئيس اللجنة متصرف لواء الخليل
	عضو مدعي عام الخليل	عضو مهندس تنظيم المدن	

اعلان

توفيقاً لقرار مجلس بلدية اربد بصفته (لجنة تنظيم مدن محليــة) رقم ٤٢١ تاريخ ١٠/١١/١٩٦٥ اعــلن لاطلاع الجمهور بان نسخة من مشروع تعديل شارع ايدون والمخطط المختص به قد اودعتا لدى مكتب لجنة تنظيــم المدن المحلية .

يباح الاطلاع على مشروع التعديل مع الخارطة المختصة به بلا رسم ويجوز لجميع ذوي الشأن في الاراضــي والابنية والاملاك الاخرى المشمولة بهذا التعديل ان يقدموا اعتراضاتهم عليه الى لجنة تنظيم المدن المحلية واللوائيــة خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

رئيس بلديه ازبد ورئيس لجنة تنظيم المدن المحلبة
نعيم التل

اعلانات

صادره بالاستناد للمادة رقم (١٤) من قانون ادارة املاك الدولة الموقت رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٥

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض قطعة الارض رقم (١) من حوض سميط رقم (٧) من اراضي قرية جحر القضاء الكرك اعتبارا من ٨/٢/١٩٦٦ وسيكون عملها دائرة تسجيل الكرك .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر بامر تفويض او تأجير قطعة الارض الواقعة شمال غرب مصنع البطانيات وجنوب غرب شركة كهرباء الزرقاء من اراضي عطل الرصيفه والمشار اليها برقم (٦) موقت من حوض رقم (٤) لصانع على خرائط دائرة الاراضي والمساحة اعتبارا من تاريخ ١٥/٢/١٩٦٦ وذلك من قبل لجنة امــلاك الدولة لقضاء الزرقاء وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الزرقاء .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعتين رقم (٩و١٠) من حوض الخربة السمراء رقم (٥) من اراضي قرية الشوبك من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء معان اعتباراً من ٨/٢/١٩٦٦ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل معان .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم انه سوف ينظر في تأجير او تفويض القطعة رقم (٣٢) من حوض رقم (٢) من اراضي الدفيانة من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من ٥/٢/١٩٦٦ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعتين رقم ٣٢ و ٣٤ من حوض رقم(٤) من اراضي قرية الباعج من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من تاريخ ١/٢/١٩٦٦ وسيكون مركــز عملها دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (٥٩) من حوض رقم (٢٠) والقطعة رقم (١) من حوض رقم (٤١) من اراضي الطفيلة من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء الطفيلة اعتبارا من٦٦/١/٢٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الطفيلة .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (٣٤) من حوض أم زوتينيه رقم (٨) من اراضي قرية عطروز من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبا اعتبارا من ١٩٦٦/٢/٢ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض الجزء (أ) من القطعة رقم (١٤) من حوض البقعة الشرقية رقم (١) من اراضي قريـة مزرعة البقعة مـن قبل لجنة املاك الدولة لقضاء الطفيلة اعتبارا مـن ١٩٦٦/٢/٢ وسيكون مركز عماها دائرة تسجيل الطفيلة .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (١٣٠) من حوض رقم (١) من اراضـي قرية الكوم الاحمر من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من ١٩٦٦/٢/٢ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض الجزء (أ) من القطعة رقم (٤) مـن حوض الحمره الشرقي الشمالي رقم (٨) من اراضي قرية مزرعة المصلوبيه من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء مادبا اعتبارا من ١٩٦٦/٢/٢ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل مادبا .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* لن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تأجير أو تفويض القطعة رقم (٣) من حوض رقم (١) من اراضي قرية ا السدود من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء المفرق اعتبارا من ١٩٦٦/٢/٢٦ وسيكون مركز عملهـا دائرة سجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن .

يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض القطعة رقم (١) من حوض رقم (٦) مـن اراضي المخيبة الفوقا من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة اربد اعتبارا من ١٩٦٦/٢/١٢ . وسيكون مركـز عملها دائرة تسجيل اربـد .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بأنه سوف ينظر في أمر تأجير او تفويض كافة الاجزاء المفرزة من القطعة رقم (٦) من حوض رقم (١) من اراضي قرية مصر من قبل لجنة املاك الدولة للواء الكرك اعتبارا من ١٩٦٦/٣/١٥ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الكرك .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن بأنه سينظر في تأجير جزء من القطعة رقم (٢) من الحوض رقم (٥٢) من اراضي طلوزة التابعة لقضاء نابلس من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (٧) (أ) من القانون المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل نابلس وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٦/٢/٢٦ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن بأنه سينظر في تأجير جزء من القطعة رقم (٣٨) من الحوض رقم (٢٨) من اراضي اليامون التابعة لقضاء جنين من قبل لجنة املاك الدولة المعينة وفقا للمادة (٧) (أ) من القانون المذكور ومركز عملها دائرة تسجيل جنين وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٦٦/٢/٢٦ .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (٣٢) من الحوض رقم (٢) من اراضي قرية الدفيانه من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء المفرق وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل المفرق .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض الاحواض من رقم ١ – رقم ١٦ من اراضي خربة الماضونه من قبل لجنة املاك الدوله لمحافظة العاصمة اعتبارا من ١٩٦٦/٢/١١ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل عمان .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تأجير او تفويض القطعة رقم (١) من حوض قنيقف رقم (٩١) من اراضي الطفيلة من قبل لجنة املاك الدولة لقضاء الطفيلة اعتبار من ١٩٦٦/٢/٨ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الطفيلة .

مدير الاراضي والمساحة
صبحي الحسن

اعـــلان تسجيل نادي

يعلن ان نادى الطيران الملكي / عمان قد سجل تحت رقم ٣٠٤ بموجب المـــادة الثانية والعشرين مـــن قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم الثاني عشر من شهر كانون الثاني ١٩٦٦ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمـــال

اعـــلان تسجيل نادى

يعلن ان نادى الاردن / عمان قد سجل تحت رقم ٣٠٣ بموجب المادة الثانية والعشرين من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٧ لسنة ١٩٦٥ في اليوم التاسع من شهر كانون ثاني سنة ١٩٦٥ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل
نصفت كمـــال

الشركات

اعلانات عن تسجيل وفسخ وتوفيق اوضاع وتغيرات حاصلـــة في شركات عادية عامة

* اعلن بأن الشركة المساهمة الاجنبية المسماة شركة المقاولون العرب عثمان احمد عثمان وشركاه قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقـــم (٧٠) تاريـــخ ١٩٦٥/١٢/٢٣ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة – شركة المقاولون العرب – عثمان احمد عثمان وشركاه .

٢ – غايات الشركة – القيام بأعمال المقاولات والصناعات الهندسية المرتبطة بها ايـــا كان نوعها من انشاء مبان او كبارى او طرق او مطارات او خزانات او حفر ترع وكذلك الاشتغال بالاعمال الكهربائية والميكانيكيـــة وكل ما يدخل في هذا الباب ، كما ان فيها ان تباشر جميع عمليات التصدير الاستيراد والاعمال التجارية والصناعية التي فيها ارتباط بغرضها . ويجوز للشركة ان ترتبط بمصلحة مع الهيئات التي تزاول اعمالا شبيهة بأعمالها او التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر او في الخارج كما يجوز لها ان تشترك بأي وجه مع الهيئات المذكورة او تندمج بها او تشترك بها او تلحقها بها كلها او بعضها .

٣ – مركز الشركة الرئيسي القاهرة

٤ – مركز فرع الشركة في الاردن عمـــان

٥ – مقدار رأسمال الشركة (١٦٠٠٠٠) ومئة وستون الف جنيه مصري

٦ – اسم ممثل الشركة في الاردن المهندس محمد صلاح الدين علي حسب الله .

مراقب الشركات
علي المنداوي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة الياس كرم نصار التجارية ومركزها عمان المسجلة تحت رقم ٣٣٦ بتاريخ ١٩٦٣/٧/٢٩ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في العدد ١٧٠٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتـــاريخ ١٩٦٣/٨/٢٥ قد فسخت بسبب وفاة احد الشركاء وبقاء شريك واحد فقط .

مراقب الشركات
علي المنداوي

• اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة الشركة العربية لتسويق المحروقات والزيوت المعدنية ومركزهـا طولكرم المسجلة تحت رقم ٨٦٨ بتاريخ ١/٥/١٩٦٥ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد ١٨٤٢ مـن الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٤/٥/١٩٦٥ قد اجرت التغييرات التالية .

١ – التغيير الحاصل في الشركاء انسحب من الشركة — أ – مالك عفيف الحاج ابراهيم
ب – طارق عفيف الحاج ابراهيم
ج – عدنان عفيف الحاج ابراهيم
د – ليلى عفيف الحاج ابراهيم

٢ – التغيير الحاصل في رأسمال الشركة — رأسمال الشركة الاصلي ٣٠٠٠ دينار
رأسمال الشركة الجديد ٢٠٠٠ دينار

٣ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
امين قاسم القاروط	١٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار
الشركة التجارية للمحروقات والزيوت	١٠٠٠ دينار	١٠٠٠ دينار

٤ – التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — امين قاسم القاروط وعبد الرحيم الجبالى مجتمعين

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة الشركة العربية للتجارة الخارجية ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامه تحت رقم (٩٨٠) بتاريخ ٩/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة — الشركة العربية للتجارة الخارجية
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم — أ – نعيم سعيد مجدلاوي – اردني – عمان
ب – فهيم سعيد مجدلاوي – اردني – عمان
ج – فاروق سعيد مجدلاوي – اردني – عمان
٣ – طبيعة عمل الشركة — تجارة عامة واستيراد وتصدير
٤ – مركز الشركة الرئيسي — عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة — ٥٠٠٠ دينار
٦ – مدة الشركة — غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — نعيم سعيد مجدلاوي وفاروق سعيد مجدلاوي مجتمعين ومنفردين
٨ – تاريخ ابتداء العمل — ٩/١/١٩٦٦

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة ملك وعنكي التجاريه ومركزها عمـان قد تسجلت لـدي مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العاديه العامه تحت رقم (٩٨٤) بتاريخ ١٩/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية/ –

١ – اسم الشركة — شركة ملك وعنكي التجارية
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم — أ – ميشيل خليل ملك – اردني – عمان
ب – عيسى حنا عنكي – اردني – عمان
٣ – غايات الشركة — استيراد وتجارة جميع ادوات وماكينات لحام الكهرباء والاكسجين وقطع السيارات ولوازم المخارط ومشاغل السكب وجميع ما يتعلق باعمال الحداده ولوازم السيارات .
٤ – مركز الشركة — عمان
٥ – مقدار رأسمال الشركة — ٣٠٠٠ ثلاثة الاف دينار
٦ – مدة الشركة — غير محدودة
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — الشريكين مجتمعين وفي المعاملات الادارية احد الشريك منفرداً.
٨ – تاريخ ابتداء العمل — ١٩/١/١٩٦٦ .

مراقب الشركات
علي الهنداوى

---

* اعلن بان الشركة المساهمة الاجنبية المسماه شركة مارتن كاولى ريلوى كونستركشن كومباني ليمتد قـد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطنى في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (٧١) بتاريخ ١١/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية :–

١ – اسم الشركة — شركة مارتن كاولى ريلوى كونستركشن كومبانى ليمتد
٢ – غايات الشركة — كافـة وجميـع انواع التعهدات الانشائيـة والصحية والتعدينية والهندسية والكهربائيه وغير ذلك مـن الاغراض المبينة بالتفصيل في النظام الداخلى لشركة .
٣ – مركز الشركة في الخارج — لنـدن
٤ – مركز فرع الشركة في الاردن — عمـان
٥ – اسم ممثل الشركة — المستر ر. ل. سابرز
٦ – مقدار رأسمال الشركة الاسهمي — ٢٠٠٠٠٠ جنيه استرليني .
٧ – مدة الشركة . — غير محدده
٨ – تاريخ ابتداء العمل في الاردن — من تاريخ التسجيل
٩ – تاريخ التسجيل — ١١/١/١٩٦٦

مراقب الشركات
على الهنداوى

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة مواصلات قرى الزبابدة مسلية ، جربا ، صانور ، جبع المتحدة ومركزها الزبابدة قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٧٧) بتاريخ ٧/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة — شركة مواصلات قرى الزبابدة ، مسليه ، جربا ، صانور ، جبع المتحدة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم
أ — الخوري استفانوس ناصر — اردني — الزبابدة
ب — عرسان صادق غنام — اردني — جبع
ج — محمود الشيخ اسماعيل — اردني — جبع
د — لطفي حسين ذيب منصور — اردني — جبع
ه — عارف حسين عبد الغني — اردني — جبع
و — الحاج خليل احمد عماوي — اردني — صانور
ز — ياسين عبد الرحمن الحاج حسين — اردني — صانور
ح — موسى اليوسف ابو الرب — اردني — مسليه
ط — سعيد بشاره الخليل — اردني — زبابده
ى — نادر عبد الكريم عبد الهادي — اردني — حربا .

٣ — غايات الشركة — تسيير باصات من هذه القرى الى نابلس وبالعكس

٤ — مركز الشركة — الزبابده .

٥ — مقدار رأسمال الشركة — ٦٠٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة — غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها . — الخوري استفانوس ناصر وعرسان صادق غنام مجتمعان .

٨ — تاريخ ابتداء العمل . — ٨/١/١٩٦٦ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة المساهمة العمومية المسماه شركة بنك الامة العربية المحدودة مركزها القدس وقد وفقت اوضاعها بمقتضى قانون الشركات سنة ١٩٦٤ حيث عدلت عقد تأسيسها ونظامها الداخلي بما يتفق واحكامه وتسجلت في سجل الشركات المساهمة العمومية تحت رقم ٦٠ بتاريخ ٣/١/١٩٦٦ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة سعيد ابراهيم ابو زياد واولاده ومركزها رام الله قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٨٣) بتاريخ ١٣/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة — سعيد ابراهيم ابو زياد واولاده

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم
أ — سعيد ابراهيم ابو زياد — اردني — رام الله
ب — نفيسه عيسى اسبيتاني — اردنية — رام الله
ج — فؤاد سعيد ابراهيم ابو زياد — اردني — رام الله
د — رياض سعيد ابراهيم ابو زياد — اردني — رام الله
ه — ليلى سعيد ابراهيم ابو زياد — اردنية — رام الله

٣ — طبيعه عمل الشركة . — تجارة عامة

٤ — مركز الشركة الرئيسي . — رام الله .

٥ — مقدار رأسمال الشركة . — ٥٠٠٠ دينار

٦ — مدة الشركة . — غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — سعيد ابراهيم ابو زياد منفردا

٨ — تاريخ ابتداء العمل . — ١٣/١/١٩٦٦

مراقب الشركات
علي الهنداوي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة موارد الشرق التجارية ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٨١) بتاريخ ٩/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية .

١ — اسم الشركة — شركة موارد الشرق التجارية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم
أ — سعاد الجعبري — اردنية — عمان .
ب — عائده الجعبري — اردنية — عمان .

٣ — طبيعة عمل الشركة — تجارة عامة استيراد وتصدير .

٤ — مركز الشركة الرئيسي — عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة — «٢٠٠٠» الفي دينار .

٦ — مدة الشركة — غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها — احد الشركاء او من يفوضونه خطيا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل — ٩/١/١٩٦٦ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بان الشركة العاديه العامه المسماه شركة عابدين وفرحات واشنانه الصناعية ومركزها عمان المسجلـة تحت رقم (٧٠١) بتاريخ ١٩٦٤/٨/٣٠ والمنشور اعلان تسجيلها في العدد (١٧٩٤) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٦٤/٩/٢٤ قد اجرت التغييرات التالية /ـ

١ – التغيير الحاصل في رأسمال الشركة :

رأسمال الشركة الاصلي ١٦٠٠٠ ستة عشر الف دينار

رأسمال الشركة الجديد ٢٤٠٠٠ اربعة وعشرون الف دينار

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسـم الشريـك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
شركة بلاستيك الشرق	٢٠٠٠ دينار	٣٠٠٠ دينار
عبد الرزاق عبد الحليم عابدين	٢٠٠٠ »	٣٠٠٠ »
عبد الحميد عبد الله فرحات	٤٠٠٠ »	٦٠٠٠ »
محمد حسن محمد بدر الدين اشنانه	٤٠٠٠ »	٦٠٠٠ »
مصباح محمد بدر الدين اشنانه	٤٠٠٠ »	٦٠٠٠ »

٣ – التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :

عبد الرزاق عبد الحليم عابدين وعبد الحميد عبد الله فرحات ومحمد حسن محمد بدر الدين اشنانه مجتمعين وفي حالـة غياب محمد حسن محمد بدر الدين اشنانه ينوب عنه في التوقيع مصباح محمد بدر الدين اشنانه وفي حالة غياب عبد الرزاق عبد الحليم عابدين ينوب عنه بالتوقيع السيد حسين عابدين مدير شركة بلاستيك الشرق. التاريخ التغييرات ١٩٦٥/١٢/١٢ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة المسماه شركة زعمط وحدادين التجارية ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٨٥) بتاريخ١٩ /١٩٦٦/١ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة : شركة زعمط وحدادين التجارية

٢ – اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم : أ بولس يوسف الزعمط – اردني – عمان
ب – ماري جبران حدادين – اردنية – عمان

٣ – غايات الشركة : تجارة عامة ، استيراد وتصدير ، كمسيون ، وكالات فبـارك ، وكالات مصانع وسائر انواع الوكالات

٤ – مركز الشركة : عمان

٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٢٠٠٠ الف دينار

٦ – مدة الشركة : سنة واحدة تجدد تلقائياً

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين او من ينيبانه او من ينيبه احدهما مع الشريك الاخـر

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٦/١/١٩

مراقب الشركات

علي الهنداوي

هذا من الاصل

* اعلن بأن الشركة العادية المحدودة المسماة شركة يعقوب قدسي قاقيش واولاده ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العاديـة المحدودة تحت رقـم (٥٧) بتاريخ ١٩٦٦/١/١٤ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة – شركة يعقوب قدسي قاقيش واولاده .

٢ – اسمـاء الشركـاء وصفاتهـم وجنسياتهم وعناوينهم
أ – يعقوب قدسي قاقيش – شريك عام – اردني – عمان
ب – سميره نصر قاقيش – محدودة المسؤولية – اردنية – عمان
ج – مروان يعقوب قدسي قاقيش – محدود المسؤولية – اردني – عمان
د – برهان يعقوب قدسي قاقيش » » » »
هـ – سوزان » » » محدودة » » »
و – صفوان » » » » » » »

٣ غايات الشركة –
١ – تجارة عامة واستيراد وتصدير وتعهدات ومقاولات والاتجار بكافة الاموال المنقولة وغير المنقولة .
٢ – صناعة وتجارة وتوزيع غازات الاكسجين والاستلين وكافة الغازات الهوائية وسياخ اللحام والاتجار بالقطع والادوات والمواد الخاصة والمتعلق بالصناعات والاعمال المـذكورة واستيرادها والاتجار بأية قطع او ادوات او مـواد اخرى واستيرادها :

٤ – مركز الشركة الرئيسي – عمـان

٥ – مقدار رأسمال الشركة – (٨٠٠٠٠) ثمانون الف دينار .

٦ – مقدار حصة كل شريك –
١ – يعقوب قدسي قاقيش ٣٠٠٠٠ دينار
٢ – سميره نصر قاقيش ١٠٠٠٠ »
٣ – مروان يعقوب قدسي قاقيش ١٠٠٠٠ »
٤ – برهان يعقوب قدسي قاقيش ١٠٠٠٠ »
٥ – سوزان يعقوب قدسي قاقيش ١٠٠٠٠ »
٦ – صفوان يعقوب قدسي قاقيش ١٠٠٠٠ »

٧ – مدة الشركة – غير محـدودة .

٨ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا | يعقوب قدسي قاقيش منفردا او من ينيبه او يوكله من الشركاء او خلافهـم .

٩ – تاريخ ابتداء العمل – ١٩٦٦/١/٤ .

مراقب الشركات

علي الهنداوي

• اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة صبحا وديديزيان ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامـة تحت رقـم (٩٧٨) بتاريخ ٨/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة : شركة صبحا وديديزيان

٢ – اسمـاء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهـم :
أ – هايك ديديزيان – اردني – عمان
ب – عزت عبده صبحا » »

٣ – غايات الشركة : التجارة على انواعها والتصدير والاستيراد وبصورة خاصة تجارة الالبسة المستعملة بما في ذلك اشغال القومسيون ووكالات الفبارك واي اشغال اخرى تتعلق بالتجارة ومتنوعاتها

٤ – مركز الشركة : عمان

٥ – مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠٠ دينار

٦ – مدة الشركة : خمس سنوات تجدد تلقائيا

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عزت عبده صبحا وهايك ديديزيان منفردين

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٦/١/٨

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• اعلن بان الشركة العادية العامة المسماة شركة قرشة اخوان ومركزها عمان قـدتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامـة تحت رقم (٩٨٢) بتاريخ ١١/١/١٩٦٦ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركـة : قرشة اخوان

٢ – اسماء الشركـاء وجنسياتهم وعناويهنم :
أ – ناظم مرزا قرشه – اردني – عمان
ب – محمد مرزا قرشه » »

٣ – غايات الشركـة : تقوم الشركة بالتعهدات المتعلقة بالمشاريع الصناعية والكهربائية والزراعية وبالاعمال التجارية بصورة عامة

٤ – مركز الشركـه : عمـان

٥ – مقدار رأسمال الشركـة : ٦٠٠٠ ستة الاف دينار

٦ – مدة الشركـة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركه والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .

٨ – تاريخ ابتداء العمـل : ١٩٦٦/١/١١

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• اعلن بان الشركة العادية المحدودة المسماة شركة الهندسه والصناعات الميكانيكية ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية المحدودة تحت رقـم (٥٨) بتاريخ ١٩٦٦/١/٢٧ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة : شركة الهندسة والصناعات الميكانيكية .

٢ – اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – يوسف الياس لهلـه شريك عام – اردني – عمان
ب – جورج الياس لهلـه » » »
ج – جورجيت الياس لهله محدودة المسؤولية – اردنية – عمان
د – نعيمة الياس لهلـه » » »
هـ – ليونى الياس لهله » » »

٣ – غايات الشركة : التجارة الصناعية والتعهدات العامة .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠ خمسمائة دينار .

٦ – مقدار حصة كل شريك :

اسـم الشريـك	مقدار حصته
يوسف الياس لهله	١٠٠ دينار
جورج الياس لهله	١٠٠ »
جورجيت الياس لهله	١٠٠ »
نعيمه الياس لهله	١٠٠ »
ليونى الياس لهله	١٠٠ »

٧ – مدة الشركة : غير محدودة .

٨ – اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يوسف الياس لهله وجورج الياس لهله مجتمعين ومنفردين .

٩ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٦٦/١/٢٧ .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

• اعلن بأن الشركة المساهمة العمومية المسماة الشركة العربية لتجارة وتوزيع الادوية المساهمة المحدودة ومركزهـا عمان قـد تأسست وتسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركـات المساهمة العمومية تحت رقم (٦١) بتاريخ ١٩٦٦/١/٢٥ حسب التفاصيل التالية .

١ – اسم الشركة : الشركة العربية لتجارة وتوزيع الادوية المساهمة المحدودة .

٢ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٣ – غايات الشركة :

أ – ان تقوم بتجارة وتوزيع الادويـة والمستحضرات الطبيه والغالانيكية ومضادات الحشرات والاسمدة الكيماويـة والمخصبات ومستحضرات التجميل ولوازم الصيدليات والمستشفيات والمختبرات وتسويقها وتصديرها واستيرادها والاتجار بها باية وسيلة .

ب – ان تقوم باستيراد وتصدير مواد التعبئة والتغليف .

جـ – ان تقوم بتمثيل المصانع والفبارك والشركات وعقد الاتفاقات معها ، ومع اية مؤسسة صناعية او تجارية تعمل في اى عمل من الاعمال الداخلية ضمن غايات الشركة والتي يمكن ان تنشأ حاجة للتعامل معها .

د – ان تشترك او تساهم في اى شركـــة اخرى او مشروع او اعمال اخرى او يكون لهـــا مصلحة معها او تشترك او تندمج فيها او تلحق او ترتبط بها او تتحد معها بأي شكل من الاشكال .

هـ – ان تقترض او تقرض او تحصل على الاموال بالطريقة التي تراها الشركـــة مناسبة في الداخل او الخارج بما في ذلك اصدار او بيع وشراء السندات مؤمنة كانت او غير مؤمنة .

و – ان تتعاون مع اية هيئة او شخص يقوم او ينوي القيام بأى عمل ضمن غاياتها او ان تتحد معه او تمتلك وتبيع وتتصرف وتتعامل باية اسهم او سندات مالية شخصية .

ز – ان تعقد اتفاقات او تدخل في ارتباطات او التزامات مع اية جهات او هيئات او اشخاص او غير ذلك مما يساعد على بلوغ الشركة غاياتها او اى منها وان تستحصل من اية جهة كهذه على الحقوق والرخص التي ترى الشركة الحصول عليها وان تنفذ وتباشر هذه الاتفاقيات والارتباطات والتزامـــات والحقوق والامتيازات والرخص وتعمل بموجبها .

ح – ان تشتري او تستأجر او تؤجر او تبادل او ترتهن او تمتلك او تحصل باية صورة اخرى على ايـة اموال منقولة او غير منقولة او اية امتيازات او حقوق مسماه او غير مسماه ترى الشركة انها مفيده او لازمه لغايات الشركة او اى منها .

ط – ان تمارس او تباشر اية اعمال اخرى من اى نوع كان ترى الشركة انها مفيدة لها ، او تعتبرها ضرورية او لازمة لتحقيق الغايات المبينة اعلاه او اى منها .

٤ – رأسمال الشركة : (٣٠٠٠٠) ثلاثون الف دينار مقسمة الى (٦٠٠٠) ستة الاف سهم قيمة كل سهم خمسة دنانير .

٥ – اسماء مؤسسي الشركة وعدد اسهمهم :

اســم المساهم	مقدار المساهمه
أ – الشركة العربية لصناعـــة الادوية المساهمة المحدودة	٢٠٠٠ سهم
ب – تيسير الحمصي	٢٠٠ «
جـ – انيس المعشر	٢٠٠ «
د – حمدي الساكب	٢٠٠ «
هـ – اسبير مطالقة	٢٠٠ «
و – راضي الشخشير	٢٠٠ «
ز – امين شقير	٢٠٠ «
ح – سميح الادهم	٢٠٠ «

٦ – مسؤولية الاعضاء : ان مسؤولية الاعضاء محدودة بنسبة ما اكتتب بـــه كل منهم في رأسمال الشركة .

٧ – ادارة الشركة . يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكونة من سبعة اشخاص تنتخبهم الهيئة العامة .

٨ – مدة الشركة : غير محدودة .

مراقب الشركات
علي الهنداوي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة المسماة شركة معمل لصوى للملبوسات ومركزها عمان قد تسجلت لدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٧٩) بتاريخ ١٩٦٦/١/٩ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة . شركة معمل لصوى للملبوسات

٢ – اسمـاء الشركـــاء وجنسيـــاتهم وعناوينهم .
أ – عبد سعيد لصوى – اردني – عمان
ب – محمد محمد سعد الدين لصوى – اردني – عمان
جـ – فتحية محمد سعد الدين لصوى – اردنية – عمان
د – زكية سليم لصوى – اردنية – عمان

٣ – غايات الشركة . صنع وبيع جميع انواع الالبسة الصوفية والقطنية والكاكي ولوازم الخياطين والدخول في المناقصات للجيش والدوائر الحكوميـــة والاهلية وقومسيون وتمثيل المصانع الاجنبية واستيراد جميـــع انواع الاقمشة التي لها مصلحة فيها .

٤ – مركز الشركة . عمـــان

٥ – مقدار رأسمال الشركة . (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار

٦ – مدة الشركة . غير محدودة

٧ – اسمـــاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها عبد سعيد لصوى ومحمد محمد سعـــد الـــدين لصوى مجتمعين ومنفردين .

٨ – تاريخ ابتداء العمل . ١٩٦٦/١/٩

مراقب الشركات
علي المنداوي

• اعلن بأن الشركة العادية العامة المساة شركـــة فندق سافوي ومركزها القدس قـــد تسجلت لـــدى مراقب الشركات بوزارة الاقتصاد الوطني في سجل الشركات العادية العامة تحت رقم (٩٧٦) بتاريخ ١٩٦٦/١٢/٣٠ حسب التفاصيل التالية :

١ – اسم الشركة – فندق سافوي

٢ – اسمـــاء الشركـــاء وجنسياتهم وعناوينهم –
أ – معروف محمود البيطار – اردني – القدس
ب – جواد اديب جوده – اردني – القدس
جـ – عادل موسى الحواش – اردني – القدس

٣ – طبيعة عمل الشركة – استقبال النزلاء من سواح واجانب وغيرهم بقصد النوم .

٤ – مركز الشركة الرئيسي – القـــدس

٥ – مقدار رأسمال الشركة – (١٢٠٠٠) اثني عشر الف دينار

٦ – مدة الشركة – غير محدودة

٧ – اسماء الشركـــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها – جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين

٨ – تاريخ ابتداء العمل – ١٩٦٥/١٢/٣٠

مراقب الشركات
علي المنداوي

قـــرار

صادر عن محكمة استئناف القدس

المستأنــف : محمود اسعد عبد الله / من قرية سرده ومجهول مكان الاقامة.

المستانف عليه: النائب العام / القدس

اتباعا لما قررته محكمة التمييز الكريمه بقرارها الصادر في القضية ٣٦/٦٥ جزاء تاريخ ١٠/٦/٦٥ بالنسبة الى جريمة حيازة السلع الاسرائيلية ونقضها قرار هذه المحكمة المؤرخ ١٧/٤/٦٥ الصادر في القضية الاستئنافية ٥٨٥/٦٤ ، فقد سرنا في اجراءات هذه القضية على اعتبار ان الجـــاني مجرما فارا وسلكنا الاتجاه الذي اشارت علينا محكمة التميز به في قرارها المؤرخ ١٧/١٠/٦٤ في القضية ١٢٠/٦٤ جزاء .

على ضؤ هذا الاعتبار اعدنا سماع الشاهدين العرنكي والحجاوي بالنسبة الى الامور التي جرى فيها التناقض في اقوالهما امامهذه المحكمة وامامالمدعي العام ومحكمة البدايةمن جهة اخرى ، وكذلك استمعنا الىشهادة احد ضباط القيادة العامة للقوات الاردنية المسلحة من ناحية الخبرة الفنية فيما اذا كانت الاعتدة المضبوطةهى من السلاح الاسرائيلي ام لا .

ونحن . بعد الاستيضاح من الشاهدين الحجاوي والعرنكي حول بعض التناقض الوارد في اقوالهما السابقة تبين لنا انه لا يوجد لديهما شك ولو ان خبرتهما ضعيفة في هذا المجال ، بان هذه الاعتده هى من صنع اسرائيل .

اضف الى هذا ان الشاهد ضابط القيادة العامة للقوات الاردنيـة المسلحة لم يـــترك في اذهانـنا ادنى شك من انه استنادا الى خبرته التي نثق بها من ان الاعتده المضبوطه هى من صنع اسرائيل .

وعليه نقرر تجريم المستأنف بحيازة هذه الاعتده الاسرائيلية خلافا للمواد ٣ و ٧ و ٨ من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل لسنة١٩٥٨ وتأييد حكم محكمة البداية المؤرخ ٢٩/٣/٦٤ بالنسبة لهذه الجريمة وبالنتيجة الحكم على المجرم الفار– المستأنف –بالاشغال الشاقة لمدة ثلاث سنوات والزامه بالرسوم ونشر فحوى هذا القرار بالجريدة الرسمية والعمل وفق حكمنا المؤرخ ٢١/٧/٦٥ وبنشره ايضافي احدى الصحف المحلية وتعليقه على باب سكن المتهم الاخير وفي ساحة بلدته وعلى باب قاعه محكمة البداية ومحكمة الاستئناف وتبليغه الى مأمور التسجيل المختص .

١٨/١٢/١٩٦٥

مذكرة دعوه

صادرة عن محكمة الاستئناف بالقدس

المستأنف : النائب العام بالقدس

المستأنف عليه : حسين يوسف احمد سمحان من قرية عين سينيا ومجهول محل الاقامة .

الى المستانف عليه حسين يوسف احمد سمحان من قرية عين سينيا ومجهول محل الاقامة :–

يقتضي حضورك الى محكمة الاستئناف بالقدس يوم الخميس الواقع في ١٠/٣/١٩٦٦ الساعة الثامنة والنصف صباحا للرد على الاستئناف المقدم ضدك من النائب العام بالقدس عن الخزينة عـــلى قرار محكمة بداية القدس الصادر بتاريخ ١٥/١١/٦٥ في القضية الحقوقية البدائية رقـــم ٣٦/٦٥ القاضي بتقدير حصتك مــــن التعويض في الارض المستملكة بمبلغ ثمانية وثلاثين دينارا وخمسة وسبعين فلساً .

هذا ويمكنك الحصول على صورة عن لائحة الاستئناف وصورة عن القرار المستأنف من ديوان هذه المحكمة وفي اوقات الدوام الرسمي قبل ميعاد الجلسة المذكورة .

فاذا لم تحضر هذه الجلسة ولم ترسل وكيلا عنك ستنظر المحكمة بهذا الاستئناف .

١٥/١/١٩٦٦ .

هذا من الاصول

قرار حكم

لدى محكمة بداية القدس

الحق العام ضد : ١) خالد مسعود محمد صلاح – من كفر دان – موقوف بسجن القدس .

٢) نمر زعروره – من الناصرة ساكن جنين – مجرم فار .

استنادا الى قرار التجريم نقرر الحـــكم على كل من المجرمين خالد مسعود محمد صلاح ونمر زعروره بالاشغال الشاقة المؤقتة لمدة خمس عشرة سنة وذلك عن تهمة السرقة الاولى وحبس كلا منهما مدة سنة عن تهمة السرقة الثانية كما نقرر الحـــكم على المجرم نمر زعرورة بالاشغال الشاقة المؤقتة لمدة سبعة سنوات ونصف عن تهمة الشروع بالقتل .

ونظرا لأن المتهم الاول شاب في مقتبل عمره وقد اعترف بجريمته نجد ان هناك اسبابا تخفيفية ونقرر تخفيض الخمسة عشر عاما المحكوم بها عليه الى الحبس لمدة سبعة اعوام ونصف وتخفيض عقوبة سنة الحبس المحكوم بها الى ستة اشهر مع تضمينه مبلغ عشرة دنانير رسوم محاكمة يحبس عنها مدة عشرين يوما في حالة عدم الدفع عن ان تنفذ العقوبة الاشد وعلى ان يبدأ تنفيذ العقوبة منذ تاريخ توقيفه الموافق ٥/٧/١٩٦٥ . اما فيما يتعلق بالمجرم الفار نقرر تنفيذ العقوبة الاشد في حقه وتضمينه مبلغ عشرة دنانير رسوم محاكمة يحبس عنها عشرين يوما في حالة عـــدم الدفع وعلى المدعي العام اتخاذ الاجراءات الضرورية المنصوص عنها في قانون اصول المحاكمات الجزائية فيما يتعلق بالمجرم الفار . ونقرر اعاده المسروقات وهي الصندوق الحديدي والقطع الأثرية الثلاث الى مدرسة الآثار البريطانية في القدس.

حكماً قابلا للاستئناف بحكم القانون وجاهيا بحق المتهم الاول وغيابيا بحق المتهم الثاني .

٣٠/١٣/١٩٦٥

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق صلح نابلس

المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : صالح عطيه صالح من الرملة ومجهول مكان الاقامة حالياً .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح نابلس يوم الأحد الواقع ٣٠/١/١٩٦٦ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام .

فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً .

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة تسوية الاراضي

الى المعترض احمد سالم رمضان الصلاحات مجهول محل الأقامة ،

بناء على استدعاء الاعتراض المقدم منكم الى مدير الاراضي والمساحة المتضمن اعتراضكم على المعترض عليه فيما يتعلق بحصتكم من اراضي مغان قدعينت يوم الاربعاء الواقع في ٩/٣/١٩٦٦ الساعة ٨ صباحاً موعداً لسماع اعتراضكم لذلك يقتضي ان تحضروا لدي في مكتب تسجيل معان في اليوم المذكور حاملين كل ما لديكم من الوثائق لسماع اعتراضكم والنظر في وثائقكم مرافعة وان لم تحضروا أو ترسلوا وكيلا قانونياً يرد اعتراضكم ولا يقبل لكم اي اعتراض بعد ذلك .

ورقة اخبار مدين

صادرة من دائرة اجراء نابلس

الى المحكوم عليه حسني العدسي من عنبتا وحاليا مجهول مكان الاقامة .

ابلغك بأن رئاسة اجراء نابلس قررت حبسك لمدة سبعة عشر يوما لعدم دفعك مبلغ ٨ دنانير و ٢٥٠ فلسا للخزينة ، فاذا لم تؤد الدين المطلوب او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة الخامسة من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك هذا الاخبار ، سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

ورقة اخبار مدين

صادرة من دائره اجراء نابلس

الى المحكوم عليه هاشم يوسف طافش من طولكرم وحاليا مجهول مكان الاقامة .

ابلغك بأن رئاسة اجراء نابلس قررت حبسك لمدة عشرة ايام لعدم دفعك مبلغ ٤ دنانير للخزينة ، فاذا لم تؤد الدين المطلوب او تستعمل حقك المنصوص عليه في المادة الخامسة من قانون الاجراء باستئناف قرار الحبس خلال اسبوع من تاريخ تبليغك هذا الاخبار ، سينفذ هذا القرار بحقك حسب الاصول .

خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة بداية نابلس

المشتكي : الحق العام.

الظنين : عصام جميل كعكور ، من نابلس ، مجهول محل الاقامة .

ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه جرم الاختلاس المسند اليه لذلك تقرر في١٩٦٦/١/١٩الحكم بحبسه مدة ثلاث سنوات وتغريمه ١٠٠ دينار وتضمينه ١٠ دنانير رسم .

مع تضمينه الرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلا للاعتراض والاستئناف .

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى عارف شكري الغصين

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ ١٥٤ديناراً و ٥٠٠ فلس المحكوم به بموجب اعلام الحكم اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

١٩٦٦/١/٣١

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى فروة يوسف منصور من الجانية .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس المبلغ ٢ دينارين و ٢٥٠ فلس المحكوم به بموجب اعلام الحكم اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكوز او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة العاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

١٩٦٦/١/١٣

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

توفيق القرم من يافا سابقا .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس مبلغ ١٩ دينار و ٥٠ فلس المحكوم به بموجب اعلام الحكم واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتصطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

١٩٦٦/١/١٣

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى يوسف ابو زيد

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر واحد اعتبارا من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس مبلغ ٥٢ ديناراً و ٩٤٩ فلساً المحكوم به اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك

ورقة اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء القدس

الى حامد السبتي من يافا سابقاً

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهر اعتباراً من تاريخ تبليغك هذا الاخبار الى النائب العام بالقدس مبلغ ١٩ دينار و ٥٠ فلساً المحكوم به اعلاه واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية فتضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

ورقة اخبار

صادر من قبل دائرة اجراء القدس

الى حسين شكري الفصين

يجب عليك ان تؤدي في ظرف شهراً اعتباراً من تاريخ تبليغك هـــذا الاخبار الى النائب العـــام بالقدس مبلغ ١٥٤ ديناراً و ٥٠٠ فلس المحكوم به اعـــلاه واذا انقضت هـــذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او لم تبين تسوية التأدية تضطر دائرة الاجراء لمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

مذكرات جلب

يقتضى حضور الاشخاص التالية اسماؤهم في الوقت المعين لرؤية الدعاوى المقامة عليهم وان لم يحضروا تجري عليهم الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

الاســم	المحكمــة	التــاريخ	الساعة	نوع الجرم
عبد الفتاح عيد عبد الفتاح	صلح عمان	١٩٦٦/٢/١٣	٨ صباحـــاً	مخالفة سير
طاهر عبد الرحيم دعدع	امانة العاصمة	١٩٦٦/٢/٢١	«	سير
مروان فياض العرابى	صلح جنين	١٩٦٦/٢/٢٨	«	بناء سور مخالفاً
ايرك يوهانون	صلح القدس	١٩٦٦/٣/١٦	«	التهديد بالقتل والشم
سميحه احمد ابو صافي	صلح الخليل	١٩٦٦/٢/٨	«	السرقة
عبد فارس الديك	صلح نابلس	١٩٦٦/٢/٢٣	«	الجزاء
ناجح حسني عواده	صلح نابلس	١٩٦٦/٢/٢٣	«	«
يوسف درويش ابراهيم	صلح القدس	١٩٦٦/٣/٢٦	«	الأيذاء
فاهاكن مهران كرابذيان	صلح القدس	١٩٦٦/٣/٢٦	«	«
راغب عبد اللطيف المصري	صلح نابلس	١٩٦٦/٢/٢٨	«	السرقة
عيد حمدان ابو حسان	بداية عمان	١٩٦٦/٢/٣	«	مقاومة الموظفين
عناد عيد حمدان	بداية جزاء عمان	١٩٦٦/٢/٣	«	«
ابراهيم عمر سلمان	صلح جزاء عمان	١٩٦٦/١/٣٠	«	سير
مصطفى علي القرع	صلح رام الله	١٩٦٦/٢/٥	«	الجزاء
عبد الكريم محمد الفليح	جزاء اربد	١٩٦٦/٢/١٥	«	تنظيم مدن
غالب عبد الرحيم جرار	بلدية اربد	١٩٦٦/٢/٢٨	«	مخالفة تنظيم مدن
جميل حمد عبد العزيز	بلدية اربد	١٩٦٦/٢/٢٨	«	سير
شحادة هندية	صلح نابلس	١٩٦٦/٢/١٧	«	الجزاء
محمد عيد ابو علي	جزاء اربد	١٩٦٦/٢/١٥	«	ايذاء
عبد الله صياح المجالي	صلح جزاء مأدبا	١٩٦٦/١/٣	«	السرقة

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة جزاء عمــان

الاســم	التــاريخ	مدة الحبس	الغرامة والرسم فلس	الغرامة والرسم دينــار
الياس موسى هنديله	٦٥/١٠/١٤	حبسه شهرين	٢٥٠	٤
فلاح حسن فلاح	٦٥/١٢/٩		٢٥٠	٥
اديب الشيخ علي	٦٥/١٠/٤		٢٥٠	٥
محمد علي عبد	٦٥/٩/٣		٢٥٠	٥
علي عباس محمد	٦٠/٩/١٦		٢٥٠	٥
عدنان صبحي محمد حلاوة	٦٥/١٢/٩	حبسه ثلاثة اسابيع	٢٥٠	١
موريس اميل متيا	٦٥/١٠/٣١	حبسه اسبوعين	٢٥٠	١
نجاتي يوسف سوداح	٦٥/١١/٢٧		٢٥٠	١
عبد الله عبد اللطيف زعتر	٦٥/١٢/١١	حبسه شهر	٢٥٠	١
محمود محمد علي	٦٥/٧/٥		٢٥٠	٥
سلامه حسين المجلي	٦٥/٩/١٠		٢٥٠	١
احمد مخيمر الفاضل	٦٥/٧/٢٢		٢٥٠	٥
عبـــد العـــزيز محمود عبـــد العزيز	٦٥/٩/٩		٢٥٠	٥
خلوصي حسن فؤاد	٦٥/٧/٢٢		٢٥٠	٥
سلامه رشيد محمد	٦٥/٧/١		٢٥٠	٥
محمد عبد الكريم عمر الحاج	٦٥/٩/٣٠		٢٥٠	٥
محمود فهد الفواعير	٦٥/٩/٣٠		٧٥٠	٥
محمد سعيد عبد الرحمن	٦٥/٨/٢٦		٢٥٠	٥
رجب محمد يونس	٦٥/٩/٣٠		٢٥٠	٥
موسى الحلاق ناصر	٦٥/٧/١		٢٥٠	٥
اكثم احمد كابدياس	٦٥/٩/٢٠		٢٥٠	٥
اسامة عبد العزيز الرفاعي	٦٥/٦/٩		٢٥٠	٥
فرحان هزاع رشيد	٦٥/٧/٨		٢٥٠	٥
محمد حسن عبد الهادي			٢٥٠	١
عبد القادر العبد الاحمد	٦٥/٥/٣٠		٢٥٠	٢
محمود مصطفى قاسم	٦٥/٨/٢٦		٢٥٠	٥
محمود محمد من الكرك	٦٥/٦/٣٠		٢٥٠	٥
محيي سعيد حلاوه	٦٥/٦/٣٠	حبسه شهر	٢٥٠	١

الاســم	التــاريخ	مــدة الحبس	الغرامة والرسم فلس	الغرامة والرسم دينـار
عبد الهادي احمد حسونه	٦٥/٨/٢٦		٢٥٠	٥
شحدة عبد الحليم السلمان	٦٥/٦/٢٤		٢٥٠	٥
عبد العزيز محمود	٦٥/٧/٢٢		٢٥٠	٥
سعيد علي حسن	٦٥/٧/١٥		٢٥٠	٥
مسلم هايس فلاح – الموقر	٦٥/٥/٢٤		٢٥٠	٥
عواد محمود جمعة	٦٥/٧/٢٥		٢٥٠	٥
عبد المجيد محمد عبد المجيد	٦٥/٧/٢٢		٢٥٠	١٠
سعادي صبحي صابر	٦٥/٨/٤		٢٥٠	١
محمود محمد خليل	٦٥/٦/٩		٢٥٠	١
خليل ابراهيم عبد اللطيف	٦٥/٥/٢٧		٢٥٠	٥
فارس محمد خليل	٦٥/٨/١٩		٢٥٠	٥
محي الدين احمد عقاب	٦٥/٨/٢٩		٢٥٠	٥
داود محمد احمد	٦٥/٦/١٠	حبسه اسبوع	٢٥٠	٥
صبري احمد محمد عبد الفتاح	٦٥/٦/١٤	حبسه اسبوع	٢٥٠	
ابراهيم محمد الصوص	٦٥/٨/١٧		٢٥٠	٥
سمير سالم تركي	٦٥/٦/٢٤		٢٥٠	٥
عبد الجليل محمد عبد الهادي	٦٥/٧/١٥	حبسه اسبوع	٢٥٠	
محمد عبد صبحي	٦٥/٦/١٠		٢٥٠	٥
فيصل خليل شاهين	٦٥/٦/٢٩	اعتقاله شهرين		
سليمان سالم ابو هويدي	٦٥/٥/١٢	حبسه عشرة ايام	٢٥٠	١٠
علي عبد الحفيظ ابو زهره	٦٥/٧/٢٥	حبسه شهرين	٢٥٠	
عبد الرحمن سلامة	٦٥/٧/١٥		٢٥٠	٥
محمد حسن الكوزة	٦٥/٧/٢٩		٢٥٠	٥
صالح يوسف الحوراني	٦٥/٩/٢٠		٢٥٠	٥
عبد الحميد جبريل	٦٥/٩/٩		٢٥٥	٥
احمد المغربي	٦٥/١٠/١٤		٢٥٠	٥
محمد حسين حمدان	٦٥/٦/١٥		٢٥٠	٥
محمد رشيد اسعد	٦٥/٦/٣		٢٥٠	٥
احمد عثمان احمد	٦٥/١٠/١٤		٢٥٠	٥
خالد احمد النجداوي	٦٥/١٠/١٦		٢٥٠	١
عبد الله ابراهيم	٦٥/٩/١٦		٢٥٠	٤

خلاصة احكــام غيابية

صــادرة من محكمة امــانة القدس

ضد الاشخاص المذكورين تالياً والمجهولي مكان الاقــامة .

الاســم	نوع المخــالفة	الغرامة والرسم فلس	الغرامة والرسم دينـار
نعمة محمد مصطفى	عرقلة مرور	٢٥٠	٥
فريد عبد الله دحبور	ســير	٥٠٠	١٠
حافظ محمد خضر	«	٢٥٠	٥
شاكر عربيــات	«	٢٥٠	٥
عبد العزيز سلــيمان	«	٢٥٠	٥
معزوزة احمد ابو غريب	عرقلة مرور	١٠٠	٢
ظريفة عبد الله حسن زيدان	«	١٠٠	٢
شريفة محمد عــلي	«	١٠٠	٢
عزية محمود حسن	«	١٠٠	٢
حمادة ابراهيم المتولي	ســير	٥٠٠	١٠
« « «	«	٥٠٠	١٠
نعيم جريس البجالي	«	٢٥٠	٥
محمد حسين الخطيب	«	٢٥٠	٥
امين علي محمد الكعابنة	دابةبدون رخصة	١٠٠	١
فريد موسى الخوري	ســير	٢٥٠	٥
كاظم ابراهيم حسونة	«	٥٠٠	١٠
زهير محمود مصطفى عثمان	«	٢٥٠	٥
حسن مصطفى ابو عبيد	«	٢٥٠	٥
اوبالدو روكو بانيشيا	«	٢٥٠	٥
احمد محمد عبد اللطيف المصري	«	٢٥٠	٥
عبد الله حسين حسن	عرقلة مرور	١٠٠	٢
فتحي محمد الشيخ علي	ســير	٢٥٠	٥
علي حسن محمد المناصرة	عرقلة مرور	١٠٠	٢
ايوب موسى سليمان الحوامدة	ســير	٢٥٠	٥

الاســم	نوع المخــالفة	الغرامة والرسم فلس	دينار
عــلاء الدين حسن	ســير	٢٥٠	٥
جمال مطلق الدرزيات	"	٢٥٠	٥
نبيل فــؤاد	"	٢٥٠	٥
عبد الله سالم القيسي	"	٥٠٠	١٠
كمال توفيق عوادي	"	٢٥٠	٥
محمد هــوزة	"	٢٥٠	٥
سعيد احمد ياسين الزغل	"	٢٥٠	٥
عودة ابراهيم ريحاني	"	٢٥٠	٥
محمود احمد محمود	دابةدون رخصة	١٠٠	٢
عبد عطا الله حسن	مهنةدون رخصة	١٠٠	١
عدلي عبد الوهاب بسحان	ســير	٢٥٠	٥
محمد محمود مصطفى	عتالدون رخصة	١٠٠	٥٠٠
محمود حسن علي	دابةدون رخصة	١٠٠	١
محمد فاروق ابراهيم الحسيني	ســير	٢٥٠	٥
عمر توفيق المغربي	"	٢٥٠	٥
تيسير سليمان عبد الرحمن	"	٢٥٠	٥
محمد احمد اسماعيل قوده	"	٢٥٠	٥
بنايون اطناس خرشاكي	"	٢٥٠	٥
عبد ربه محمد علي	عتالدون رخصة	١٠٠	
زهدي الشهــابي	بنــاء	٢٥٠	٥
احمد ابراهيم الاخرس	ســير	٢٥٠	٥
ابراهيم عبد العزيز محمد	عرقلة مرور	١٠٠	٢
ديب كاني قاقيش	ســير	٢٥٠	٥
فهد عبد الفتاح ابو اسنينه	"	٢٥٠	٥
فهد عبد الفتاح رضوان	"	٢٥٠	٥
"	"	٢٥٠	٥
محمد عبد الفتاح رضوان	"	٢٥٠	٥
فهد عبد الفتاح رضوان	"	٢٥٠	٥
"	"	٢٥٠	٥
"	"	٥٠٠	١٠
نبيل محمد الحواش	"	٢٥٠	٥
علي محمود اسماعيل	عرقلة مرور	١٠٠	٢
حمدان الشلــبي	اقتناء دابة دون رخصة	١٠٠	٢

الاســم	نوع المخالفــة	الغرامة والرسم فلس	دينار
محمد داود السلواني	ســير	٢٥٠	٥
احمد علي عوض	"	٢٥٠	٥
مصطفى سرحان عبدالموجود النتشة	"	٢٥٠	٥
رمضان عريف عواد	"	٢٥٠	٥
يوسف بولــص	"	٢٥٠	٥
ابراهيم عبد الرزاق الشامي	"	٢٥٠	٥
محمد حسن ابو ماضي	"	٢٥٠	٥
عبد ابو الحلاوة	"	٢٥٠	٥
حليمة يوسف محمود	عرقلة مرور	٢٥٠	٥
محمد حسين علي	"	٢٥٠	٥
خضرة حسين دعدوع	"	٢٥٠	٥
فوزية حمدي عوض الله	"	٢٥٠	٥
خليل كايد حسن	"	٢٥٠	٥
شاكر محمود نصار	ســير	٢٥٠	٥
محمد حسن صالح	"	٢٥٠	٥
حسين رمضان عقل	عرقلة مرور	١٠٠	٢
جبرائيل الياس مريخة	ســير	٥٠٠	١٠
امين محمد صالح	سوقدابة دونرخصة	١٠٠	١
خليل عثمان سلامة	سوق دابة	١٠٠	١
عواد علي رشيد	ســير	٥٠٠	١٠
نور الدين اسعد القاهوم	"	٢٥٠	٥
عودة حسين كريشان	"	٥٠٠	١٠
"	"	١٠٠	٢
علي محمد علي	"	٥٠٠	١٠
احمد ابراهيم سليمان	"	٢٥٠	٥
محمد موسى عياش	"	٥٠٠	١٠
توفيق ابراهيم نزال	"	٢٥٠	٥
ايوب موسى سليمان الحوامدة	"	٢٥٠	٥
جميل داود حرب	"	٢٥٠	٥
خليل يوسف جدعون	سوق دابة	١٠٠	١
محمد ابو ميــالة	عرقلة مرور	١٠٠	٢
محمد عبد الله ابو ميالة	"	١٠٠	٢
عمر احمد ابو الهوى	ســير	٥٠٠	١٠